جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية
بالمنوفية

دلالة الالتزام وأثرها في فهم النص القرآني

د/عبدالغفار أحمد عبدالغفار

مدرس التفسير وعلوم القرآن
فى كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية

بإصدار فبراير لعام ٢٠١٧ م
شعبة النشر والخدمات المعلوماتية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد :

فإن مبحث الدلالات من أهم مباحث علم الأصول والتفسير، فبه تستخرج المعاني والأحكام من الألفاظ، وبالتمكن من إحكام الدلالات يأمن المجتهد والمفسر من الخطأ في الفهم ، قال العلامة الغزالي: (اعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْقُطْبَ هُوَ عُمْدَةُ عِلْمِ الْأُصُولِ ؛ لِأَنَّ مَيْدَانَ سَعْيِ الْمُجْتَهِدِينَ فِي اقْتِبَاسِ الْأَحْكَامِ مِنْ أُصُولِهَا وَاجْتِنَائِهَا مِنْ أَغْصَانِهَا، إذْ نَفْسُ الْأَحْكَامِ لَيْسَتْ تَرْتَبِطُ بِاخْتِيَارِ الْمُجْتَهِدِينَ وَرَفْعُهَا وَوَضْعُهَا ، وَالْأُصُولُ الْأَرْبَعَةُ مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْعَقْلِ لَا مَدْخَلَ لِاخْتِيَارِ الْعِبَادِ فِي تَأْسِيسِهَا وَتَأْصِيلِهَا، وَإِنَّمَا مَجَالُ اضْطِرَابِ الْمُجْتَهِدِ وَاكْتِسَابِهِ اسْتِعْمَالُ الْفِكْرِ فِي اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ وَاقْتِبَاسِهَا مِنْ مَدَارِكِهَا) [1]

وكانت دلالة الالتزام لها أثر عظيم ومهم في عملية الاستنباط، واستخراج المعاني من الألفاظ ، واستنباط الأحكام من النصوص، فلا يستغني عالم في أيّ علم عن فهمها والإلمام بقواعدها ، يحتاج إليها الباحث في علم البيان في باب المجاز والكناية ، والمنطقي يهتم بها وإن كان اشتغاله بالمعاني ؛ لأنها قوالب المعاني ، والأصولي والفقيه يرتب عليها أحكاما في باب الأوامر والنواهي وفي غيرهما، وفي علم المناظرة لينظر في لزوم الدعوى من الدليل هل تستلزمها أو لا ؟ ، والنحوي في استقراء أحكام النحو ، وفي علم العقيدة وإقامة البراهين تدخل دلالة اللزوم لتحكم بوجوب أو جواز أو استحالة ثبوت شيء ما ، والمفسر يحتاج إليها في جميع ما سبق.

وتنقسم الدلالة إلى دلالة مطابقة، وتضمن، والتزام، وبين اللازم والملزوم علاقة معتبرة تختلف باختلاف العلوم ، وكذلك ينشأ من التلازم بينهما ثبوتا ونفيا قواعد مهمة يحتاج إليها الباحث في كل علم ، فأردت في هذا البحث أن أجمع المباحث المهمة لدلالة الالتزام وأثرها في التفسير ، هذا وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون على النحو التالي:

مقدمة فيها أهمية هذا البحث ،وخطة البحث، وتمهيد أعرف فيه بالدلالة وأقسامها ، وأقسام الدلالة الالتزامية والمعتبر منها عند العلماء.

وثلاثة مباحث : الأول في علاقة اللزوم ، وفيه مطالب:

الأول: في إطلاقات التلازم واللازم والملزوم، وبيان أهمية علاقة اللزوم.

([1]) انظر: المستصفى من علم الأصول المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) ٣١٦/١ ط/ دار الفكر

الثاني: الفرق بين علاقة اللزوم في المجاز والكناية.
الثالث: تطبيقات على علاقة اللزوم.
المبحث الثاني: في قاعدة التلازم، وفيه مطلبان:
الأول: في تقرير القاعدة.
الثاني: : تطبيقات على قاعدة التلازم من القرآن الكريم .
المبحث الثالث: في علاقة اللزوم وأثرها في فهم صفات الله تعالى وحكم لازم المذهب، وفيه مطلبان:
المطلب الأول: في علاقة اللزوم وأثرها في فهم صفات الله تعالى.
المطلب الثاني: لازم المذهب هل مذهب أو لا ؟
خاتمة وفيها نتائج البحث .
أما المنهج : فقمت بجمع ما يتعلق بدلالة الالتزام من كتب العلوم المختلفة المعنية بها، ورأيت أن يقتصر البحث حول التعريف بالدلالة وأنواعها والمعتبر منها عند أهل كل فن وبيان أثر ذلك في التفسير، وقمت بذكر القواعد المتعلقة باللزوم وتأصيل الفكرة ثم عقبته بأمثلة من كتب التفسير ظهر فيها عناية المفسرين بعلاقة اللزوم وبيان المعاني والأحكام من خلالها، وكذلك قمت في المبحث الثاني بذكر قاعدة التلازم وتحريرها وذكرت أمثلة من كتب التفسير كانت قاعدة التلازم لها أثر واضح في استخراج المعاني والأحكام، فيتلخص المنهج في تأصيل الفكرة وبيان أثرها عند المفسرين من خلال التطبيقات التي أذكرها عقب التأصيل.
والله أسأل أن يوفقني في هذا البحث وأن يكتب له القبول والسداد، وأن ينفع به المؤلف والقاريء.

التمهيد

تعريف الدلالة .

الدلالة مبحث هام في العلوم ، تكلم فيه علماء اللغة والأصول والمناطقة ، ومعناها قواعد الاستنباط والفهم ، فهناك ارتباط بين اللفظ (الدالّ) والمعنى (المدلول) ، هذا الارتباط هو الدلالة ، والدال قد يكون لفظا أو غير لفظ (الإشارة – العَقْد – النُّصَب - الخط) [1] ، وهناك سبب للدلالة قد تكون العقل أو العادة أو الوضع ، والمعتبر من هذه الدلالات هي الوضعية [2] ، والمنطقي لا علاقة له بباب الدلالات بالذات، وإنما نظره إلى المعاني ، وتعرضه للألفاظ ؛ لأنها وعاء المعاني.

تعريف الدلالة في اللغة : الدلالة مصدر الفعل دل ، وهو مثلث الفاء ، ولكل حركة من حركات الفاء معنى، قال العلامة القرافي[3]: (قال ابن الخشاب[4] في "شرح المقامات": العرب تفرق بين الفَعالة والفِعالة والفُعالة، فبالفتح للسجايا النفسية

([1]) وهذه تسمى الدوالّ الأربع ، وهي العقْد وهو ما يعقد بالأصابع على كيفيات خاصة أي كدلالتها على كميات معينة من العدد ، والنُّصَب جمع نصبة وهي العلامة المنصوبة لمعرفة الطريق ، والإشارة باليد أو الرأس ، والكتابة ، فهذه الدوالّ دالة بالوضع .انظر: حاشية العلامة الخضري محمد الدمياطي على شرح العلامة ابن عقيل على الألفية ١٥/١ ط/ مصطفى الحلبي، الطبعة الأخيرة.

([2]) وذلك لانضباطها ، وعموم فائدتها في العقليات والنقليات والطبيعيات وغيرها والتعليم والتعلم ، قال العلامة البيجوري : (بخلاف باقي الأقسام فإنه لم ينضبط مع عموم فائدته ، أما الطبيعية سواء كانت لفظية أولا فلاختلاف الطبائع ضرورة ، وأما العقلية كذلك فلاختلاف العقول وتفاوتها في الذكاء والبلادة ، ولذلك يناقض بعض العقلاء بعضا ، وأما الوضعية غير اللفظية فلأنها وإن انضبطت بالوضع لكن لا تعم فائدتها كما هو ظاهر)

انظر : حاشية الباجوري على مختصر السنوسي في فن المنطق ص ٢٧ط/مطبعة التقدم العلمية ، شروح التلخيص ٢٦٢/٣وما بعدها ط/ الحلبي

([3]) هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي الصنهاجي المصري، ألّف التآليف البديعة البارعة منها التنقيح في أصول الفقه مقدمة للذخيرة وشرحه كتاب مفيد والذخيرة من أجل كتب المالكية والفروق والقواعد لم يسبق إلى مثله، توفي في جمادى الآخرة سنة ٦٨٤ هـ[١٢٨٥م].

انظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية المؤلف: محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (المتوفى: ١٣٦٠هـ) ٢٧٠/١ الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

([4]) ابْنُ الخَشَّابِ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَحْمَدَ البَغْدَادِيُّ الشَّيْخُ، الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، المُحَدِّثُ، إِمَامُ النَّحْوِ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَحْمَدَ بنِ أَحْمَدَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ نَصْرٍ البَغْدَادِيُّ، ابْنُ الخَشَّابِ، مَنْ يُضْرَبُ بِهِ المَثَلُ فِي العَرَبِيَّةِ، حَتَّى قِيْلَ: إِنَّهُ بَلَغَ رُتْبَةَ أَبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ ، وُلِدَ: سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِيْنَ وَأَرْبَعِ مائَةٍ ، ومن مؤلفاته استدراكاته على مقامات الحريري ، وقام ابن بري بالرد عليها ، وهما مطبوعان ، مَاتَ: فِي ثَالِثِ رَمَضَانَ، سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّيْنَ وَخَمْسِ مائَةٍ.

انظر : سير أعلام النبلاء المؤلف : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ) ٥٢٣/٢٠ المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م

كالشجاعة والسخاوة والصرامة، وبالكسر لما هو صنعة كالنجارة والخياطة والصياغة، والفُعالة –بالضم- لما يطرح ويخرج من الشيء كالنخالة والقمامة والنقاوة، والكناسة[١] وقد تستعمل هذه الأوزان في غير ذلك، لكن كثر استعمالها في هذه المواد، ومقتضى ذلك أن يرجع الكسر في دال الدلالة؛ لأنها محاولة ومعاطاة من المستعمل أن يلاحظ أنها تعتبر بسبب الوضع كالسجية للفظ، كما تصير الشجاعة بسبب الطبع الذي طبعه الله -تعالى- للشخص.)[٢]

الدلالة في الاصطلاح :

عرف المناطقة الدلالة بتعريفين : **الأول** : فهم أمر من أمر، والمراد بالأمر الأول المعنى ، وبالثاني اللفظ ، وعلى هذا التعريف لا بد من الفهم بالفعل ، فاللفظ لا يسمى دالا إلا إذا استعمل بالفعل ودل على معناه .

الثاني : كون أمر بحيث يفهم منه أمر آخر فهم أو لم يفهم ، والمراد بالأمر الأول اللفظ ، والثاني المعنى ، وهذا هو الراجح عندهم ، وعليه اللفظ يسمى دالا بمجرد أن يوضع وإن لم يستعمل ، أما التعريف الأول اللفظ يوضع ويستعمل ويفهم منه معنى ليسمى دالا .[٣]

منشأ الدلالة :

قد تكون العلاقة بين الدال والمدلول تفهم بالعقل كدلالة تغير العالم على حدوثه، أو بالطبع كالمطر على النبات ، أو بالوضع كالإشارة على معنى نعم، هذا إذا كانت غير لفظية، وتنقسم اللفظية إلى نفس الثلاثة، العقلية كدلالة اللفظ على لافظه، والطبع كدلالة "أح" على وجع الصدر، ووضعية كدلالة الأسد على الحيوان المفترس[٤]**و**استخدم المفسرون هذه الدلالات في محاولة استنباط المعاني، وكان معرفة منشأ الدلالة له مدخل في تأكيد المعاني، فالحروف المقطعة رجح المحققون أنها أسماء لمسمياتها أريد منها التحدي وقرع العصا، ورأى العلامة الشهاب الخفاجي أن دلالتها على هذا المعنى عقلية، فقال : ((فإن قلت: دلالة اللفظ كغيره إمّا وضعية أو عقلية أو طبيعية، والمراد بالوضعية ما للوضع مدخل فيه، فيشمل الدلالات الثلاث والمجاز والكناية، وهذه الألفاظ موضوعة للحروف المقطعة، فكيف تدل على الإيقاظ، وعلى ما يتيقظ له من الإعجاز، ولا يظهر في طريق من طرق الدلالة المذكورة؟ قلت: هو مما يحتاج للتنبيه عليه والإيقاظ ولم يتعرّض له أحد من أرباب الحواشي والشروح، والذي ظهر لي بالتأمّل الصادق أنه من الدلالة العقلية، وهي قد تدل على أمور متعددة

---

(١) انظر: شرح العلامة الرضي على شافية ابن الحاجب ١٠٧/١-و١٠٩ ط/ دار إحياء التراث العربي الطبعة الأولى

(٢) انظر : نفائس الأصول في شرح المحصول المؤلف: شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ) ٥٤٥/٢ الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م

(٣) انظر: حاشية العلامة الشيخ إبراهيم الباجوري على متن السلم ص٣٠ ط/ مصطفى الحلبي

(٤) انظر: حاشية العلامة الصاوي على الملوي على متن السلم ص٥١ ط/ مصطفى الحلبي

كصوت غناء من وراء جدار يدل على أن خلفه ناساً في لهو ولعب واجتماع لما يسرّهم، وهنا لما صدر الكلام بهذه الحروف، وليس المراد إفادة مسماها والمتكلم بليغ يصون كلامه عن العبث دل عقلاً على أنّ المراد به الإشارة إلى أنّ ما بعده كلام مركب، ونحن إذا سمعنا المعلم يهجي طفلا علمنا منه أنه سيقرئه والتنبيه على هذا بخصوصه مع أنه كلام مركب منها لا بد له من وجه، فإذا أصاخ له اللبيب تفطن لما ذكر، ولله در العلامة خطيب المفسرين إذ أشار لما ذكر بقوله : (كالإيقاظ وقرع العصا)، فجعله كقرع العصا إيماء إلى أنّ دلالته عقلية صرفة موكولة لفطنة السامع) [1]

أقسام الدلالة الوضعية :

ينقسم اللفظ باعتبار دلالته تمام المعنى الذي وضع له، أو على جزئه أو لازمه إلى المطابقية والتضمن والالتزام :

أولا : المطابقية : دلالة اللفظ على معناه الذي وضع له، أو على تمام معناه بتعبير آخر[2] ، كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق[3] ، والأسد على الحيوان المفترس ، وكذلك من المطابقة -عند علماء العربية بخلاف المناطقة- دلالة اللفظ على معناه المجازي بالقرينة كدلالة الأسد على الشجاع بالقرينة في قولك : (رأيت أسدا يقاتل الأعداء) ، وأما دلالة اللفظ على لازم معناه من غير قرينة فهذه دلالة التزامية كما في قولك : (رأيت أسدا) وأردت الشجاعة .

قال العلامة العطار : (قَالَ عَبْدُ الْحَكِيمِ[4] فِي حَوَاشِي شَرْحِ الشَّمْسِيَّةِ : دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى الْمَجَازِيِّ مُطَابَقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ ؛ لِأَنَّ اللَّفْظَ مَعَ الْقَرِينَةِ مَوْضُوعٌ لِلْمَعْنَى الْمَجَازِيِّ بِالْوَضْعِ النَّوْعِيِّ [5] كَمَا صَرَّحُوا بِهِ ، وَأَمَّا عِنْدَ الْمَنْطِقِيِّينَ فَإِنْ تَحَقَّقَ اللُّزُومُ بَيْنَهُمَا بِحَيْثُ يَمْتَنِعُ الِانْفِكَاكُ فَهِيَ مُطَابَقَةٌ وَإِلَّا فَلَا دَلَالَةَ) [1]

([1]) حاشية العلامة الشهاب الخفاجي على البيضاوي ٢٤٧/١ ط/ دار الكتب العلمية

([2]) أورد عليه أن التمام لا يكون إلا فيما له أجزاء ، وحينئذٍ فيرد عليه دلالة اللفظ لمعنى لا جزء له ، وقرر الشيخ محمد بخيت المطيعي أنه قيد معتبر ؛ لأنه في مقابلة الجزئية واللازمية في التضمن والالتزام. انظر : نهاية السول شرح منهاج الوصول للأسنوي بحاشية العلامة بخيت المطيعي ٣٦/٢ط/عالم الكتب

([3]) أي : المفكر ، وعبروا بالنطق ؛ لأنه هو الذي يعبر عما في الذهن .

([4]) عبد الحكيم بن شمس الدين الهندي السيالكوتي البنجابي فاضل من أهل سيالكوت التابعة للاهور بالهند ،اتصل بالسلطان (شاهجان) فأكرمه وأنعم عليه بضياع كانت تكفيه مؤنة السعي للعيش، له تآليف، منها (عقائد السيالكوتي) و (حاشية على تفسير البيضاوي، توفي سنة ١٠٦٧ هـ . انظر: الأعلام المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) ٢٨٣/٣ ،الناشر: دار العلم للملايين ،الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م

([5]) ينقسم الوضع باعتبار اللفظ الموضوع إلى شخصي ونوعي ، فالشخصي ما كان اللفظ الموضوع فيه ملحوظا بخصوصه بحيث يعمد الواضع إلى لفظ بعينه فيضعه لمعنى من المعاني أياً كان ، كزيد وإنسان ، وأما الوضع النوعي فهو ألا يكون اللفظ الموضوع ملاحظا بخصوصه ، بل

قال العلامة الدسوقي[٢]: (واعلم أن المطابقية يندرج فيها دلالة سائر المجازات مرسلة كانت أو لا ؛لأنها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له بالوضع النوعي) [٣]

الثانية : التضمنية، وهي دلالة اللفظ على جزء معناه ،فإن أطلق المتكلم الإنسان وأراد الحيوان فقط أو الناطق فهي تضمنية .

قال العلامة العطار : (دَلَالَةُ التَّضَمُّنِ هِيَ دَلَالَةُ اللَّفْظِ الْمَوْضُوعِ لِلْكُلِّ عَلَى الْجُزْءِ مِنْ حَيْثُ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْكُلِّ وَدَلَالَتُهُ عَلَيْهِ، وَأَمَّا دَلَالَتُهُ عَلَى الْجُزْءِ مِنْ حَيْثُ هُوَ بِأَنْ أُسْتُعْمِلَ مَا لِلْكُلِّ فِي الْجُزْءِ فَمَجَازٌ .) [٤]

أي: أن التضمنية إرادة جزء من أجزاء المعنى بعد استحضار كل المعنى ، فالذهن يفهم معنى اللفظ بعد تحليله إلى أجزائه المكون منها، ثم ينتقل إلى أحد أجزائه ، أما دلالة اللفظ على الجزء من حيث هو جزء المعنى فهذا مجاز علاقته الكلية ، فإذا قلت :" رأيت أسداً" وأردت الحيوان المفترس كانت الدلالة المطابقة ، ثم إذا انتقل الذهن بعد استحضار حقيقة الأسد إلى جزء معناه فهذه دلالة تضمن ، وإذا أراد الجزء من غير واسطة فهذا مجاز .

ومن أمثلة إعمال المفسرين لهذه الدلالة ما ذكره الإمام الرازي في تفسيره لمعنى الصلاة من الله ومن الملائكة عند قوله تعالى: چچ چ چ چ چ چچ چ الأحزاب: ٥٦، قال: (والصلاة من الله رحمة، ومن الملائكة استغفار، فقيل: بأن اللفظ المشترك يجوز استعماله في معنييه معا[٥]، وكذلك الجمع بين الحقيقة والمجاز في لفظ جائز[١]،

يكون داخلا تحت قاعدة كلية . انظر : خلاصة علم الوضع للشيخ يوسف الدجوي ص٥ ط/ مكتبة القاهرة

(١)حاشية العطار على جمع الجوامع ٣١٢/١، ط/ دار الكتب العلمية بيروت.

(٢) محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي: من علماء العربية. من أهل دسوق (بمصر) تعلم وأقام وتوفي بالقاهرة، وكان من المدرسين في الأزهر، له كتب، منها (الحدود الفقهية) في فقه الإمام مالك، و (حاشية على مغني اللبيب) ، و (حاشية على السعد التفتازاني)، توفي سنة ١٢٣٠ هـ

انظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية المؤلف: محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (المتوفى: ١٣٦٠هـ) ٥٢٠/١ ، والأعلام للزركلي ١٧/٦.

(٣) انظر: حاشية الدسوقي على السعد التفتازاني ضمن شروح التلخيص٢٧٤/٣

(٤) انظر: حاشية العطار على جمع الجوامع ٣١٢/١

(٥) رجح تاج الدين السبكي إطلاق المشترك على معنييه مجازاً، وعن الشافعي والباقلاني حقيقة، ويرى الإمام الشافعي – رحمه الله- أن المشترك ظاهر في معنييه عند التجرد عن القرائن المعينة فيحمل عليهما عملا بالظاهر، وعن القاضي أبي بكر هو مجمل ويحمل عليهما احتياطا، ويرى السادة الحنفية أن المشترك الخالي عن القرينة يتوقف فيه، لكن بشرط التأمل؛ لترجح بعض وجهه للعمل به، ومنعوا حمل المشترك على معنييه.

انظر: العطار على جمع الجوامع ٣٨٨/١، حاشية البناني على جمع الجوامع ٤٦٧/١ وما بعدها بتصرف ط/ دار الكتب العلمية، انظر: التقرير والتحبير المؤلف : ابن أمير حاج ، محمد بن محمد (المتوفى : ٨٧٩هـ) ٢٧٢/١،ط/ دار الفكر ، حاشية نسمات الأسحار لابن عابدين على شرح إفاضة الأنوار ص٨٦ ط/ مصطفى الحلبي

وينسب هذا القول إلى الشافعي -رضي الله عنه -،[٢]وهو غير بعيد ؛ فإن أريد تقريبه بحيث يصير في غاية القرب نقول: الرحمة والاستغفار يشتركان في العناية بحال المرحوم والمستغفَر له، والمراد هو القدر المشترك فتكون الدلالة تضمنية؛ لكون العناية جزأ منهما) [٣]

فلفظ الصلاة مشترك بين معان متعددة[٤] فإذا لوحظت هذه المعاني بأسرها -حملا للمشترك على جميع معانيه عند من جوز- فالدلالة مطابقية، وإذا أخذنا القدر المشترك (جزء المعنى) وهو العناية فالدلالة تضمنية.

الثالثة: الالتزامية، وهي دلالة اللفظ على معنى خارج[٥] ليس تمام المعنى ولا جزءه، فالحيوان المفترس ملزوم إن أطلق وأريد الشجاع فهي التزامية ،وكثر تفسير اللفظ باللازم في كتب المفسرين، وممن كان يعتني ببيان أن تفسير اللفظ بدلالة الالتزام أبو حيان في البحر المحيط، قال عند قوله تعالى: چ ک ک گ گ گ چ البقرة: ٦٥

---

(١) قال ولي الله أبو زرعة: (استعمال اللفظ الواحد في حقيقته ومجازه على الخلاف في استعماله في معنييه الحقيقين، إذا لم يكن بينهما تناف، كإطلاق الشراء على الشراء الحقيقي والسوم، وخالف في ذلك القاضي أبو بكر، فمنع استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه، وإن جوز استعماله في معنييه فارقا بأن الحقيقة استعمال اللفظ فيما وضع له، والمجاز فيما لم يوضع له، وهما متناقضان، كذا نقله عنه المصنف، ووهمه الشارح في ذلك، فقال: لم يمنع القاضي استعماله في حقيقته ومجازه، وإنما منع حمله عليهما بغير قرينة، فاختلطت مسألة الاستعمال بمسألة الحمل، وموضع الخلاف كما فرضه ابن السمعاني فيما إذا ساوى المجاز الحقيقة لشهرته، وإلا امتنع الحمل قطعا، لأن المجاز لا يعلم تناول اللفظ له إلا بتقييد، والحقيقة تعلم بالإطلاق.) انظر : الغيث الهامع شرح جمع الجوامع ١٧٠/١ ط/ الفاروق.

(٢) اختلف في نسبة هذا الرأي إلى الشافعي، ونقل الإمام الرازي للشافعي قولا آخر مثل قول القاضي، وذهب الإمام الغزالي إلى أن المشترك لا يحمل على معنييه خلافا للشافعي والقاضي، وذهب إلى هذا الرافعي في الوجيز، قال : (ثم الأَشْبَهُ أن اللفظ المُشْتَرَكَ لا يُرَادُ به جَمِيعُ معانيه، ولا يحمل عند الإِطْلاَقِ على جَمِيعِهَا، ويمكن أن يُؤْمَرَ بتعيين أحدهما)

انظر: حاشية العطار ٣٨٦/١، المستصفى ٧١/٢، العزيز شرح الوجيز المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ) ٤١٤/١٣ ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م

(٣) انظر: مفاتيح الغيب المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) ١٧٢/٢٥ الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ

(٤) في المصباح المنير مادة (ص ل ي) : مشتركة بين الدعاء والتعظيم والرحمة والبركة.

(٥))عبارة الخبيصى على السعد لم تُقيد باللزوم، فهل يشترط اللزوم ؟ نعم ؛ لأنه قال بعدها : (ولا بد من اللزوم عقلا أو عرفا...)، إذا قلت : أسدا وأردت حجرا ، لا يجوز ؛ لأنه وإن كان خارجا لكنه ليس بلازم ، لكنه لم يذكره تنبيها على أن اللزوم شرط لتحقق الدلالة التزامية لا فصل .انظر: حاشية العطار على الخبيصي ص٥٢ ط/ عيسى الحلبي سنة ١٩٦٠م

(وَمَعْنَى خَاسِئِينَ: مُبْعَدِينَ، وَقَالَ أَبُو رَوْقٍ[1]: خَاسِرِينَ، كَأَنَّهُ فَسَّرَ بِاللَّازِمِ؛ لِأَنَّ مَنْ أَبْعَدَهُ اللَّهُ فَقَدْ خَسِرَ.) [2]

فالمعنى الحقيقي لـ "خسأ" البعد[3]، ويلزم منه الخسارة، ودليل الملازمة أن من أبعده الله فقد خسر.

أقسام الدلالة الالتزامية

أولا : تقسيم اللزوم باعتبار اللزوم الذهني والخارجي.

لما كانت الدلالة الالتزامية دلالة اللفظ على ما خرج عن المعنى الموضوع له ، قسم المناطقة اللزوم إلى لزوم ذهني فقط ، وخارجي فقط ، وذهني وخارجي ، وإليك تفصيل الكلام :

قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري[4]: (واللوازم ثلاثة : لازم ذهنا وخارجا كقابل العلم وصنعة الكتابة للإنسان[5] ، ولازم خارجا فقط كسواد الغراب والزنجي[6] ، ولازم ذهنا فقط كالبصر للعمى[7] ، والمعتبر في دلالة الالتزام اللزوم الذهني ..؛ لأن اللزوم الخارجي لو جعل شرطا لم تتحقق دلالة الالتزام بدونه؛ لامتناع تحقق المشروط بدون الشرط ، واللازم باطل ، فكذا الملزوم) [8]

([1]) هو عطية بن الحارث الهمداني من بطن منهم يقال لهم بنو وثن من أنفسهم، وهو صاحب التفسير، وروى عن الضحاك بن مزاحم وغيره. انظر: الطبقات الكبرى المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) ٣٤٨/٦ تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م

([2]) انظر : البحر المحيط ٣٩٨/١ المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ

([3]) يقال: {خَسَأَ الكلْبَ، كمنع) إذا (طَرَدَه) وأَبعد. انظر: تاج العروس من جواهر القاموس المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ) مادة (خسأ)

([4]) زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السنيكي المصري الشافعيّ، أبو يحيى: شيخ الإسلام. قاض مفسر، من حفاظ الحديث. ولد في سنيكة (بشرقية مصر) أكثر من التصنيف في الأصول والفقه والتفسير ،توفي سنة ٩٢٦ هـ. انظر: الأعلام للزركلي ٤٦/٣

([5]) ومعنى اللزوم في الذهن والخارج أنه كلما تصور الملزوم تصور اللازم ، وإذا وجد الملزوم وجد اللازم .

([6]) أي : كلما وجد الملزوم وجد اللازم في الخارج، أما في الذهن فبينهما انفكاك فقد يتصور الذهن الذهن غرابا أبيض.

([7]) أي : كلما تصور الملزوم تصور اللازم أما في الخارج ينفكان ، فلا يوجد شخص أعمى وهو مبصر في آن واحد .

([8]) انظر حاشية العطار على إيساغوجي ص٢٧وما بعدها ، وحاشية العطار على الخبيصي ص٥٦وما بعدها

<u>اللزوم العقلي والعرفي</u> : واللزوم أيضا إما عقلي أو عرفي ، والعقلي هو أن يكون المعنى المطابقي متى تصور قصدا حصل المعنى الخارجي اللازم ولا ينفك عنه [١]، واللزوم العرفي وهو أن يمتنع في مجرى العادة تصور الملزوم بدونه كما بين حاتم والجود [٢]

قال العلامة الخبيصي[٣] : (كالتلازم بين الغيث والنبات ، فإنه بحسب العرف لا بالعقل ؛ لتحقق التخلف) [٤]، واللزوم العرفي معتبر عند العلماء خلافا للمناطقة، **قال قال العلامة القزويني** : (لا يشترط في هذا اللزوم أن يكون مما يثبته العقل بل يكفي أن يكون مما يثبته اعتقاد المخاطب إما لعرف[٥] أو لغيره ؛ لإمكان الانتقال حينئذ من المفهوم الأصلي الخارجي) [٦]،

وقال ابن التمجيد[٧]: (أقول : المعتبر في علاقة الْمَجَاز والكناية اللزوم العادي لا العقلي..) [٨]

ومن أثر ذلك تفسير المعين في قوله تعالى: {وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ} [المؤمنون: ٥٠] قال العلامة البيضاوي : (" وَمَعِينٍ" وماء معين ظاهر جار، فعيل من معن الماء إذا جرى، وأصله الإبعاد في الشيء)

قال العلامة الشهاب: (قوله: (وماء معين) إشارة إلى أنه صفة موصوف مقدر، وقوله:(ظاهر جار) تفسير له على الوجوه الآتية، واختلف في وزنه فقيل: الميم أصلية، ووزنه فعيل من معن بمعنى جرى ويلزمه الظهور ؛ لأن الماء الجاري يكون

---

(١) عرفه العلامة العطار في حاشيته على الخبيصي ص٥٦

(٢) نقله العلامة العطار عن العلامة الجلال ، وقال مير زاهد : (هذا اللزوم ليس بمعنى امتناع الانفكاك ، بل تلاصق واتصال ينتقل الذهن بسببه من الملزوم إلى اللازم في الجملة ولو في بعض الأحيان كما بين الغيث والنبات. ص٥٧

(٣) عبيد الله بن فضل الله، فخر الدين الخبيصي، متكلم، منطقي، له كتب، منها " التذهيب في شرح التهذيب " في المنطق، توفي نحو ١٠٥٠ هـ. انظر : الأعلام للزركلي١٩٦/٤

(٤) حاشية العطار على الخبيصي ص٥٧

(٥) أي : ولو كان اللزوم مما يثبته اعتقاد المخاطب بسبب عرف عام ؛ إذ هو المفهوم من إطلاق العرف ، وقوله : (او لغيره) يعنى العرف الخاص كالشرع واصطلاحات أرباب الصناعات (مثل علم النحو وعلم الكلام) وغير ذلك . انظر : شروح التلخيص ٢٧٣/٣

(٦) انظر : بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة المعاني والبيان والبديع تأليف الشيخ عبدالمتعال الصعيدي ٣٨١/٣ ط/مكتبة الآداب الطبعة الأولى ٢٠٠٩م

(٧) هو مصطفى بن إبراهيم، مصلح الدين ابن التمجيد: مفسر من علماء الدولة العثمانية. كان معلم السلطان محمد الفاتح (المتوفى سنة ٨٨٦ عن ٥٣ عاما) له (حاشية على تفسير البيضاوي) بهامش حاشية القونوي، توفي نحو ٨٨٠ هـ. انظر: الأعلام للزركلي ٢٢٨/٧

(٨) انظر: حاشية العلامة ابن التمجيد على البيضاوي ٣٣٧/٦ ط/ دار الكتب العلمية – بيروت، سنة النشر: ١٤٢٢ هـ: ٢٠٠١ م

ظاهر، أو المراد اللزوم العرفي الأغلبي فلا يرد عليه أنّ من الماء ما يجري تحت الأرض) [١]

ذكر العلامة البيضاوي في معنى معين قال: أي: ظاهر جار ، وقرر العلامة الشهاب أن المعين الجاري ، ويلزم منه الظهور ، ثم بدا له أنه يورد عليه أنه لا لزوم بينهما مطرد بحسب العقل ؛ لحصول الجري من غير ظهور ، فأجاب بأن المراد باللزوم هنا العرفي الأغلبي فلا إيراد ؛ إذ أن الغالب في الأنهار الجارية الظهور ، واللزوم المعتبر في مثل هذا اللزوم العادي العرفي ، فالذهن ينصرف إلى المعهود عرفا وما جرى عليه الغالب.

الثاني : تقسيم اللزوم باعتبار افتقار اللزوم إلى دليل .

قسم المناطقة اللزوم باعتبار افتقار التلازم بين الملزوم واللازم إلى دليل وعدمه إلى قسمين : **الأول : اللزوم غير البين** وهو افتقار التلازم بين الملزوم واللازم إلى دليل ، قال شيخ الإسلام إبراهيم الباجوري : (وضابطه أن لا يلزم من فهم الملزوم واللازم الجزم باللزوم بينهما ، بل يتوقف على الدليل ، كالحدوث اللازم للعالم) [٢]

الثاني : اللزوم البيّن وهو عدم افتقار التلازم بين الملزوم واللازم إلى دليل، وهو على قسمين: **الأول : لزوم بين بالمعنى الأعم :** وضابطه ألا يكون تصور الملزوم كافيا في جزم العقل باللزوم بين اللازم والملزوم ، بل لا بدّ فيه من تصورهما حتى يحصل جزم العقل باللزوم بينهما [٣]

الثاني : لزوم بين بالمعنى الأخص : وهو أن يلزم من تصور الملزوم تصور لازمه سواء كان لازما في الذهن والخارج معا، أو في الذهن فقط ، أو في الخارج فقط [٤]

فاللزوم بالمعنى الأخص يكون تصور الملزوم وحده كافيا في تصور اللزوم والجزم به ، بخلاف اللزوم بالمعنى الأعم فإنه يتوقف إدراك اللزوم بين الشيئين على تصور كل منهما والنظر فيه ، ومثال اللزوم بالمعنى الأخص الزوجية والاثنين ، فالاثنين ملزوم للزوجية يكفي في تصور الملزوم الجزم باللزوم بين الاثنين والزوجية، ومثال اللزوم بالمعنى الأعم : الإنسان وقابلية الكتابة ، فلا يلزم من تصور الإنسان فقط الجزم بكونه كاتبا . [٥]

واللزوم المعتبر عند المناطقة هو اللزوم البين بالمعنى الأخص، وهذا عند الجمهور كما قيده العلامة الصبان[٦] وذهب البعض منهم إلى أن المراد البين مطلقا سواء كان

([١]) انظر: حاشية الشهاب ٥٣٨/٦ وما بعدها

([٢]) حاشية الباجوري على السلم ص٣٤

([٣]) حاشية العطار على الخبيصي ص٥٤

([٤]) حاشية الباجوري ص٣٤بتصرف

([٥])حاشية العطار على الخبيصي ص٥٣إلى ٥٥

([٦])حاشية الصبان على الملوي ص٥٥

بالمعنى الأخص أو الأعم [1] ، وهذا ما ذهب إليه علماء البيان والأصوليون[2]، وسيأتي في مطلب لازم المذهب تطبيقات على هذا.

ثالثا: تقسيم اللزوم باعتبار التساوي والعموم بين اللازم والملزوم.

العلاقة بين الملزوم واللازم قد تكون بالتساوي أو العموم والخصوص ؛ لأنه لما كان معنى اللازم عدم المفارقة ، ومعنى عدم مفارقة شيء لآخر أن لا يوجد الثاني بدونه لا العكس [3] صح انقسام اللازم إلى الأعم والمساوي . [4]

الأول : أن يكون اللازم أعم من الملزوم .

مثاله : الزوجية للأربعة بينهما تلازم ، لكن أين اللازم والملزوم ؟ الأربعة ملزوم لأنه يلزم من وجودها وجود الزوجية ، والزوجية لازم ؛ لأنه لا يلزم من وجودها وجود الأربعة ؛ لتحققها بالستة ، وهنا اللازم أعم من الملزوم .

ومثاله أيضا: بين الحيوان والإنسان تلازم ، الإنسان هو الملزوم ، يلزم من وجوده وجود الحيوانية، والحيوان لازم ولا يلزم من وجوده وجود الإنسان ؛ لتحققه بالفرس والحيوان أعم ، ومثاله من الفقه : البيع يوم الجمعة لا يجوز ؛ لأنه يلزم منه تفويتها ، وتفويت الجمعة أعم من البيع من يوم الجمعة ؛ لأنه قد يحصل التفويت بغير البيع كالنوم مثلا ، بل قد يحصل البيع ولا يحصل التفويت إذا تم البيع في الطريق وأدرك الجمعة . [5]

الثاني : أن يكون اللازم مساويا للملزوم .

واللازم المساوي هو المتحد مع ملزومه ماصدقا (أي: أفرادا) ، فإنه يلزم من نفي الملزوم نفيه، كقبول العلم والكتابة بالنسبة للإنسان [6]

والمعتبر عند الأصوليين هو اللزوم المساوي وهذا بخلاف المناطقة وعلماء البيان فإنهم لا يشترطون التساوي ، قال العلامة البناني[7] ، قال: (وأما الأصوليون فلا

([1]) انظر : شروح التلخيص ٢٧٠/٣

([2]) قال العلامة السعد : (المعتبر في دلالة الالتزام عند علماء الأصول والبيان مطلق اللزوم عقليا كان أو غيره بينا كان أو غير بين، ولهذا يجري فيها الوضوح والخفاء) انظر: شرح التلويح ٢٧٧/١ط/ المكتبة العصرية بيروت، الأولى٢٠٠٥م

([3]) لأنه يلزم من ثبوت الملزوم ثبوت اللازم لا العكس ، ومن نفي اللازم نفي الملزوم لا العكس.

([4]) حاشية الشهاب ٦٦/١

([5]) انظر: حاشية العلامة البناني ٦٢٠/١

([6]) السابق ١٢٤/٢

([7]) أبو زيد عبد الرحمن بن جاد الله البناني: نسبة لبنان قرية من قرى المنستير بإفريقية، الإمام العلامة العمدة الفهّامة المحقق المؤلف المدقق. قدم مصر وجاور بالجامع الأزهر ودرس على أعلام كالصعيدي ويوسف الحفني والبليدي وغيرهم، وأخذ الحديث على الشيخ أحمد الصباغ وغيره ومهر

يطلقون اللازم إلا على المساوي فيريدون بلازم الشيء ما لا ينفك عنه ولا يوجد في غيره، وبالخارج عنه ما يوجد مع غيره وإن لم ينفك عن ذلك الشيء، هذا اصطلاح الأصوليين كما أفصح به غير واحد منهم) [1]

المبحث الأول: علاقة اللزوم

المطلب الأول: في إطلاقات التلازم واللازم والملزوم، وبيان أهمية علاقة اللزوم.

في المعقول وألّف حاشية على جمع الجوامع اختصر فيها سياق ابن قاسم وانتفع بها الطلبة ولم يزل يقرىء ويفيد ويحرر ويجيد حتى توفي ختام صفر سنة ١١٩٨ هـ[١٧٨٣ م].
انظر: شجرة النور الزكية ٤٩٤/١

([1]) حاشية البناني ٣٢٢/١وما بعدها

أولا: إطلاقات التلازم ، واللازم والملزوم.

الأول: اللازم يطلق بإطلاقات : الأول : ما دل على معنى خارج عن اللفظ وليس جزءا منه، ويلزم من وجود غيره وجوده . [١] **الثاني** : ما يلزم من وجود الشيء وجوده في الجملة فيدخل فيه الجزء ؛ لأنه لازم للكل [٢] **الثالث**: ما يكون وجوده على سبيل التبعية [٣]

٢-والتلازم يطلق بإطلاقات:

الأول : عدم الانفكاك بين الملزوم واللازم، وهذا عند المناطقة، والثاني : ويطلق على إطلاق الملزوم وإرادة اللازم من غير أن يكون اللزوم لا يقبل الانفكاك، فعدم الانفكاك لا يشترطه البيانيون[٤]

ثانيا: أهمية تحقيق اللازم والملزوم في فهم المعنى.

معرفة اللازم من الملزوم وتحقيقهما مهم جدا في فهم الكلام وترتب الأحكام ، ومثال ذلك ما ذكره العلامة الزمخشري في الكشاف في حكمه على كسر الباء من البسملة ؛ لكون الكسرة لازمة للحرفية والجر كما قال : (فإن قلت: من حق حروف المعاني التي جاءت على حرف واحد أن تبنى على الفتحة التي هي أخت السكون [٥] نحو: كاف التشبيه ولام الابتداء وواو العطف وفائه وغير ذلك، فما بال لام الإضافة وبائها [٦]بنيتا على الكسر؟ وأما الباء فلكونها لازمة للحرفية والجر) [٧]

فقرر أن الكسرة لازم للحرفية والجر ، فالحرفية والجر ملزوم يلزم منهما الحكم بكسرة الحرف ، فأورد عليه الحروف التي تعمل الجر ومع ذلك لا يوجد اللازم وهو الكسر ، فأجيب بأن الحرفية والجر لازم لا ملزوم ، والكسر هو الملزوم ، يلزم من وجود الكسر وجود الحرفية والجر [٨]

---

(١) حاشية البناني ٣٢٢/١

(٢)انظر: شرح العلامة السعد وحاشية الدسوقي عليه ٢٨٤/٣

(٣) ورده العلامة السعد في شرحه للمختصر. انظر: شروح التلخيص ٢٤٦/٤

(٤)السابق ٢٧١/٣

(٥) قال الزجاج: أصل الحروف التي يتكلم بها وهي على حرف واحد الفتح أبداً إلا أن تجيء علة تزيله؛ لأن الحرف الواحد لا حظ له في الإعراب، فيقع مبتدأ في الكلام، ولا يبتدأ بساكن، فاختير له الفتح لأنه أخف الحركات. والباء مكسورة أبداً، لأنه لا معنى له إلا الخفض، فوجب أن يكون لفظه مكسوراً ليفصل بين ما يجر وهو اسم نحو كاف كزيد، وبين ما يجر وهو حرف. انظر : حاشية الطيبي على الكشاف المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (المتوفى: ٧٤٣ هـ) ٦٩٥/١ الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م

(٦) حروف الجر كلها تسمى حروف الإضافة؛ لأنها تضيف معاني الأفعال إلى الأسماء.

انظر : المفصل في صنعة الإعراب لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) ص٣٨٤ ط/ مكتبة الآداب

(٧) **انظر : الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ١٣/١ ط/مكتبة مصر**

(٨) **انظر : حاشية الشهاب على البيضاوي ١/ ٦٥**

فظهر من هذا أن التدقيق في تحديد اللازم والملزوم يفيد جدا في الوصول إلى الحكم، ويفيد في اطراد القاعدة وعدم نقضها بتخلف اللازم عن الملزوم في صورة من الصور .

ثالثا: علاقة اللزوم محور علم البيان:

معلوم أن بحثي المجاز والكناية من مباحث علم البيان ، وهو كما قال علماء البلاغة (إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة عليه)[١]

ومحاولة إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة بالزيادة في وضوح الدلالة عليه والنقصان بالدلالات الوضعية غير ممكن ، وإنما يمكن ذلك في الدلالات العقلية مثل أن يكون لشيء تعلق بآخر ولثان ولثالث فإذا أريد التوصل بواحد منها على المتعلق به فمتى تفاوتت تلك الثلاثة في وضوح التعلق وخفائه صح في طريق إفادته الوضوح والخفاء[٢]

وبين العلامة السكاكي[٣] أن علم البيان يدور حول اعتبار الملازمات بين المعاني، وإلى الانتقال من الملزوم إلى اللازم وبالعكس ، فقال : (وإذا عرفت أن إيراد المعنى الواحد على صور مختلفة لا يتأتى إلا في الدلالات العقلية وهي الانتقال من معنى على معنى بسبب علاقة بينهما كلزوم أحدهما الآخر بوجه من الوجوه ظهر لك أن علم البيان مرجعه اعتبار الملازمات بين المعاني، ثم إذا عرفت أن اللزوم إذا تصور بين الشيئين فإما أن يكون من الجانبين كالذي بين الأمام والخلف بحكم العقل أو بين طول القامة وبين طول النجاد بحكم الاعتقاد أو من جانب واحد كالذي بين العلم والحياة بحكم العقل أو بين الأسد والجراءة بحكم الاعتقاد ظهر لك أن مرجع علم البيان اعتبار هاتين الجهتين جهة الانتقال من ملزوم على لازم وجهة الانتقال من لازم على ملزوم ..... وإذا ظهر لك أن مرجع علم البيان هاتان الجهتان علمت انصباب علم البيان على التعرض للمجاز والكناية.) [٤]

ويقول العلامة الشهاب : (اللزوم لا بدّ منه في جميع المجازات) [٥]

والمراد باللزوم في علاقات المجاز هو الاتصال والترابط الذي به ينتقل من أحدهما إلى الآخر لا امتناع الانفكاك حتى لا يرد أن في بعض علاقات المجاز لا يستلزم المعنى الحقيقي المجازي. [١]

---

(١) بغية الإيضاح ٣٧٩/٣

(٢) مفتاح العلوم للسكاكي ص ١٨٢ط/ مصطفى الحلبي ، الطبعة الثانية١٩٩٠م

(٣) يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب، سراج الدين، عالم عالم بالعربية والأدب. مولده ووفاته بخوارزم، من كتبه " مفتاح العلوم " و " رسالة في علم المناظرة ". انظر: الأعلام ٢٢٢/٨

(٤) مفتاح العلوم ص٢٢٠

(٥) انظر : حاشية الشهاب ٤٤٢/١

المطلب الثاني: الفرق بين علاقة اللزوم في المجاز والكناية

توجد علاقة اللزوم في المجاز والكناية ، لكن هل يوجد فرق بينهما أو لا ، قال السكاكي : (والفرق بين المجاز والكناية يظهر من وجهين :

أحدهما : أن الكناية لا تنافي إرادة الحقيقة بلفظها فلا يتمنع في قولك : (فلان طويل النجاد) أن تريد طول نجاده من غير ارتكاب تأويل مع إرادة طول قامته وفي قولك : (فلانة نئومة الضحى) أن تريد أنها تنام ضحى لا عن تأويل يرتكب في ذلك مع إرادة كونها مخدومة مرفهة والمجاز ينافي ذلك فلا يصح في نحو: (رعينا الغيث) أن تريد معنى الغيث، وفي نحو قولك: (في الحمام أسد) أن تريد معنى الأسد من غير تأويل ، وأنى والمجاز ملزوم قرينة معاندة لإرادة الحقيقة كما عرفت، وملزوم معاند الشيء معاند لذلك الشيء.

والثاني : أن مبنى الكناية على الانتقال من اللازم على الملزوم، ومبنى المجاز على الانتقال من الملزوم على اللازم) [٢]

اعتراض الخطيب القزويني

قال : (وفرق السكاكي وغيره بينهما بوجه آخر أيضا وهو أن مبني الكناية على الانتقال من اللازم إلى الملزوم ومبني المجاز على الانتقال من الملزوم إلى اللازم وفيه نظر ؛ لأن اللازم ما لم يكن ملزوما يمتنع أن ينتقل منه إلى الملزوم ، فيكون الانتقال حينئذ من الملزوم إلى اللازم ، ولو قيل : اللزوم من الطرفين من خواص الكناية دون المجاز أو شرط لها دونه اندفع هذا الاعتراض، لكن اتجه منع الاختصاص والاشتراط) [٣]

يرى الخطيب القزويني أن المعتبر في الفرق بين المجاز والكناية امتناع إرادة المعنى الحقيقي في المجاز دون الكناية ، وأن ما ذهب إليه السكاكي من أن الكناية يُنتقل فيها من اللازم إلى الملزوم والعكس في المجاز لم يرتضه الخطيب ، والأمر فيهما على السواء معللا ما ذهب إليه بأن العلاقة بين الملزوم واللازم قد تكون هي العموم فلا يلزم من ثبوت اللازم ثبوت الملزوم فلا يتأتى الانتقال ؛ لأنه لا يلزم من ثبوت الأعم ثبوت الأخص ، أو يقال : إن الكناية تختص باللزوم من الطرفين أو يشترط فيها ذلك ، وهذا يتحقق إذا كانت العلاقة بينهما التساوي[٤] ، ثم قال : قد يعترض على هذا معترض ويمنع هذه الدعوى ، أي : دعوى الاختصاص أو الشرط .

---

(١) انظر: شروح التلخيص ٤٣/٤ وما بعدها.

(٢) انظر : مفتاح العلوم ص٦٣٨ ، شروح التلخيص ٢٣٨/٤وما بعدها

(٣) انظر : بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح ٥٣٩/٣

(٤) يرى هذا أيضا العلامة الطيبي حيث قال: الشرط فيها أن تكون الملازمة مساويةً إما في نفس الأمر أو بالادعاء والعرف. انظر : حاشية الطيبي على الكشاف ١٠ /٤٧٢

ويرى العلامة الدسوقي أن الخلاف بينهما لفظي [1] ، ويقول الدكتور محمد محمد أبو موسى : (وقد شغلت هذه المسألة أقلام الشراح بقدْر ربما لم يكن السياق في حاجة إليه ؛ لأن الانتقال في الدلالات اللغوية لا يلتزم بهذه الدلالات المنطقية ..) [2]
وبالتتبع في كتب التفسير نجد أنهم فرقوا بين المجاز والكناية، واعتبروا الفرق الثاني أيضا ، فجعلوا الانتقال من اللازم إلى الملزوم كناية، ومن الملزوم إلى اللازم مجازا مرسلا .

المطلب الثالث: تطبيقات على علاقة اللزوم.

أولا : علاقة اللزوم.

١- قوله تعالى: چ ئۇ ئۇ ئې ئې ئى ئى چ البقرة: ١٦.
أصل الاشتراء بذل الثمن لتحصيل ما يطلب من الأعيان، فإن كان أحد العوضين ناضاً [3] تعين من حيث إنه لا يطلب لعينه أن يكون ثمناً وبذله اشتراء، وإلا فأي العوضين تصورته بصورة الثمن فباذله مشترٍ وآخذه بائع، ولذلك عدت الكلمتان من الأضداد[4]، ولهذه الكلمة لوازم فيطلق الاشتراء ويراد به الاستبدال مجاز مرسل علاقته اللزوم[5]

ومن لوازمه أيضا الحرص على الشيء والزهد في ضده، قال العلامة محمد الطاهر بن عاشور: (وإطلاق الاشتراء هاهنا مجاز مرسل بعلاقة اللزوم، أطلق الاشتراء على لازمه الثاني وهو الحرص على شيء والزهد في ضده أي: حرصوا على الضلالة، وزهدوا في الهدى إذ ليس في ما وقع من المنافقين استبدال شيء بشيء؛ إذ لم يكونوا من قبل مهتدين، ويجوز أن يكون الاشتراء مستعملا في الاستبدال وهو لازمه الأول، واستعماله في هذا اللازم مشهور[6].) [1]

([1])قال : والجواب عن السكاكي أن اللازم إنما ينتقل عنه لا من حيث إنه لازم، بل من حيث إنه ملزوم ، وإنما سماه لازما من حيث إنه تابع مستند للغير، وإلا فهو ملزوم من جهة المعنى .
انظر: شرح الدسوقي على السعد ٢٨٧/٣
([2]) انظر : التصوير البياني دراسة تحليلية لمسائل البيان ص٣٧٨ ط/مكتبة وهبة
([3]) أي: نقد أو أهل الحجاز يسمون الدراهم والدنانير النفس والناض. انظر : المصباح المنير مادة نضض
([4]) انظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل ٢٩/١
([5]) انظر: حاشية الشهاب ٥٥٠/١
([6]) ويجوز أن يكون استعمال الاشتراء للاستبدال والاختيار استعارة، شبه استبدال الحق بالباطل واختياره عليه بالشراء الذي هو استبدال مال بآخر بجامع ترك مرغوب عنه عند التارك والتوصل لبدل مرغوب فيه عنده، واستعير اسم المشبه به للمشبه، والعبرة في كون اللفظ الواحد بالنسبة إلى المعنى الواحد استعارة ومجازا مرسلا باعتبار العلاقة.
انظر: شروح التلخيص ١٣٠/٤.

٢- قوله تعالى: چ گ گ گ ں ں ڻ ڻ ڈ چ البقرة: ٦١، المراد بوحدته أنه لا يختلف ولا يتبدل، ففي الكلام مجاز مرسل باللزوم، فذكروا الملزوم وأرادوا اللازم ؛ إذ عدم التغير لازم للواحد، فوحدته عَلَى نهج واحد. [٢]

٣- قوله تعالى: چ □ □ □ □ □ چ البقرة: ١١٩ . قرأ نافع ويعقوب- بفتح الفوقية وسكون اللام- على أن (لا) حرف نهي جازم للمضارع وهو عطف إنشاء على خبر والسؤال هنا مستعمل في الاهتمام والتطلع إلى معرفة الحال مجازا مرسلا بعلاقة اللزوم؛ لأن المعنى بالشيء المتطلع لمعرفة أحواله يُكثر من السؤال عنه[٣]

٤- قوله تعالى: قوله تعالى: چ ج ج چ چ چ البقرة: ٢٢٨

هذا خبر أريد منه الإنشاء، مجاز مرسل مركب[٤] ، والعلاقة اللزوم، قال العلامة محمد الطاهر بن عاشور: (وجملة(والمطلقات يتربصن) خبرية مراد بها الأمر، فالخبر مستعمل في الإنشاء وهو مجاز فيجوز جعله مجازا مرسلا مركبا، باستعمال الخبر في لازم معناه، وهو التقرر والحصول، وهو الوجه الذي اختاره التفتازاني في قوله تعالى: چ ۈ ۇ ۇ ۆ ۆ و و ۆ ۆ چ الزمر: ١٩ بأن يكون الخبر مستعملا في المعنى المركب الإنشائي، بعلاقة اللزوم بين الأمر مثلا كما هنا وبين الامتثال، حتى يقدر المأمور فاعلا فيخبر عنه) [٥]

وأيضا يستعمل الأمر ويراد منه الخبر مجازا مرسلا بعلاقة اللزوم ، ومن هذا قوله تعالى: چ و و ۆ ۆ ۈ ۇ ۆ ۆ ۈ چ مريم: ٧٥، أي: من كفر مد له الرحمن، وإنما أخرج على لفظ الأمر؛ إيذاناً بوجوب ذلك، وأنه مفعول لا محالة كالمأمور به الممتثل؛ ليقطع معاذير الضلال[٦]، قال العلامة محمد الطاهر بن عاشور: (واللام في قوله: (فليمدد له الرحمن مدا) لام الأمر أو الدعاء، استعملت مجازا في لازم معنى الأمر، أي التحقيق، أي: فسيمد له الرحمان مدا) [٧]

---

(١) انظر: التحرير والتنوير ٢٩٨/١

(٢) انظر : حاشية القونوي٣٣٤/٣

(٣) انظر: التحرير والتنوير ٦٩٢/١

(٤) المجاز المركب هو المركب المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة إن كانت علاقته غير المشبهة فلا يسمى استعارة وإلا سمى استعارة تمثيلية، والعلامة السعد اعترض على تخصيص المجاز المركب بالاستعارة؛ لأن المفردات كما هي موضوعة بحسب الشخص فالمركبات موضوعة بحسب النوع، فإذا استعمل في غير ما وضع له فإن كانت هي المشابهة فاستعارة وإلا فهو مجاز مركب غير استعارة . انظر: حاشية العطار على متن السمرقندية ص٤٨ إلى٥٢ ط/شركة المطبوعات العلمية، شروح التلخيص ١٤٦/٤بتصرف.

(٥) انظر التحرير والتنوير ٣٨٨/٢

(٦) انظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل المؤلف : أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (المتوفى : ٧١٠هـ) ٣٦٢/٢بتصرف يسير ط/ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية سنة ١٩٩٦م

(٧) انظر: التحرير والتنوير ١٥٦/١٦

٥- قوله تعالى: چ ں ں ڻ ڻ ڻ چ مريم: ٨٦

حقيقة الورد المسير إلى الماء ، وفسر المفسرون (ورداً) هنا بالعطاش، وهو تفسير باللازم ؛ لأن من يرد الماء لا يرده إلا لعطش[١]، قال العلامة القونوي: (والورد هنا بمعنى الواردين الماء، وهذا يستلزم كونهم عطاشا، فذكر وردًا وأريد لازمه وهو كونهم عطاشا) [٢]

٦- قوله تعالى: چ ٹ ٹ ٹ چ آل عمران: ٣٨. أي: مجيبه، معنى مجازي مَشْهُور للسمع بعلاقة اللزوم ؛ إذ السمع يؤدي إلَى الإجابة ويستلزمه. [٣]

٧- قوله تعالى: چ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ں چ يوسف: ٩

اختلف في المراد بالوجه، فيجوز أن يراد به الذات مجاز مرسل علاقته الجزئية[٤]، أو أو يراد به الوجه حقيقة فيكون الكلام كناية ، قال العلامة الشهاب: (والوجه الجارحة المعروفة، ويعبر به عن الذات أيضاً فلذا ذكر فيه وجهان في الكشف أحدهما: أنه كناية عن خلوص محبته لهم؛ لأنه يدل على إقباله عليهم؛ إذ الإقبال يكون بالوجه، والإقبال على الشيء لازم لخلوص المحبة له، ففيه انتقال من اللازم إلى الملزوم بمرتبتين فالوجه بمعناه المعروف، والكناية تلويحية..، وإذا كان الوجه بمعنى الذات كان الانتقال بمرتبة فهو كناية إيمائية[٥]،والثاني: أنه كناية عن التوجه والتقيد بنظم أحوالهم وتدبير أمورهم، وذلك لأنّ خلوه لهم يدل على فراغه عن شغل يوسف- عليه الصلاة والسلام- فيشتغل بهم، وينظم أمورهم، والوجه على هذا بمعنى الذات) [٦]

٨- قوله تعالى: چ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ چ الحج: ٢٨

قال الزمخشري: (وكنى عن النحر والذبح بذكر اسم الله؛ لأن أهل الإسلام لا ينفكون عن ذكر اسمه إذا نحروا أو ذبحوا.)

قال العلامة الطيبي: (قوله: (لأن أهل الإسلام لا ينفكون عن ذكر اسمه إذا نحروا)، تعليلٌ لصحة الكناية، والانتقال من اللازم إلى الملزوم، فإن الشرط فيها أن تكون الملازمة مساويةً إما في نفس الأمر أو بالادعاء والعرف، وليست الكناية في مجرد

---

(١) انظر: تفسير النسفي٢/٣٦٥

(٢) انظر: حاشية القونوي ٢٩٤/١٢

(٣) انظر: حاشية القونوي ١٣٠/٦

(٤) قال العلامة القونوي: (والْمُرَاد بالوجه الذات مَجَازًا عبر به عنه ؛ إذ الإقبال الحسي الذي يشعر الإقبال الحقيقي إنما هُوَ بالوجه وإلى هذا التوضيح أشار بقوله فيقبل بكليته عليكم للتنبيه عَلَى أن الْمُرَاد ذاته ومعنى الخلو الإقبال بالكلية وعدم الالْتفَات إلَى غيركم) انظر حاشية القونوي ٢٦٤/١٠

(٥) إن كثرت الوسائط بين اللازم والملزوم فهذه كناية تلويحية، وإن قلّت الوسائط مع خفاء فتسمى الرمز، وإن قلت بلا خفاء فهي كناية إيمائية . انظر: شروح التلخيص ٢٦٩/٤ وما بعدها.

(٦) انظر: حاشية الشهاب ٢٧١/٥

قوله تعالى: (وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ) بل مع قوله: (عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ)؛ لأن "على" متعلقٌ بالفعل، كأنه قيل: وانحروا بهيمة الأنعام مسمين الله تعالى.)[1]

٩- قوله تعالى: چ ئا ئه ئه ئو ئو ئۇئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې چ يس: ٦٩، قال الزمخشري: (أي: وما علمناه بتعليم القرآن الشعر، على معنى: أن القرآن ليس بشعر) في الكلام هنا كناية أطلق اللازم هو نفي تعليم الشعر وأريد نفي كون القرآن شعرا ، وهذه كناية تلويحية يلزم من نفي الشاعرية نفي كون القرآن شعرًا ومن نفي كون القرآن شعرا نفي تعليم الشعر بواسطة القرآن، فآذن الانتقال من قوله: {وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ} أي: أن القرآن ليس بشعر، ومن ذلك إلى أنه -صلوات الله عليه- ليس بشاعر انتقال من اللازم إلى الملزوم بمرتبتين[2]

١٠- قوله تعالى: { أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ } [المائدة: ٦٠]

قال الزمخشري: (جعلت الشرارة للمكان وهي لأهله، وفيه مبالغة ليست في قولك: (أولئك شر وأضل)؛ لدخوله في باب الكناية التي هي أخت المجاز.)

قال الطيبي: (قوله: (جُعلت الشرارة للمكان، وهي لأهله) وفيه وجهان؛ لأنه إذا نُظر إلى أن التمييز فاعل في الأصل، أي: شر مكانهم كان إسناداً مجازياً، نحو: فلان يطؤهم الطريق، وإذا نظر إلى المعنى في إثبات الشر للمكان والمراد أهله كان من الكناية؛ لأن المكان من حيث هو لا يوصف بالشر، بل بسبب من حل فيه، فإذا وُصف به يلزم إثباته للحالّ فيه بالطريق البرهاني، ولما كان الانتقال من الملزوم إلى اللازم مجازاً، ومن عكسه كناية، قال: "أخت المجاز".)[3]

١١١ ١١- على الفرق الثاني وهو أن الكناية لا يمتنع معها إرادة المعنى الحقيقي بخلاف المجاز.

أ-تفسير الحرج في قوله تعالى : {كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ } [الأعراف: ٢] بالشك، وأنه إذا امتنع المعنى الحقيقي بالقرينة صار مجازا مرسلا علاقته اللزوم، وإذا لم يمتنع فهو كناية ، قال العلامة الشهاب : (وقال النحرير[4] : الظاهر أنه مجاز علاقته اللزوم والقرينة المانعة هو امتناع حقيقة الحرج والضيق من الكتاب وان جوّزتها فهو كناية، (قلت): في الأساس ضاق المكان وتضايق، ومن المجاز وقع في مضيق من أمره، وضاق عليه صدره فلا وجه للتردّد في كونه مجازاً لكنه شاع في ذلك وصار حقيقة عرفية فيه، وحينئذ فمن نظر إلى المتبادر كان مجازاً؛

---

(١) انظر: فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب ٤٧٢/١٠

(٢) انظر: حاشية العلامة الطيبي ٨٤/١٣

(٣) انظر: حاشية الطيبي ٥/ ٤١٠

(٤) يقصد العلامة السعد التفتازاني.

لأنّ الكتاب لا يحصل منه في نفسه ضيق صدر ، وإن قطع النظر عن ذلك ولوحظ أنه يضيق الصدر منه باعتبار عوراضه كان كناية عن الشك) [١]

فالحرج هو الضيق في اللغة ، قال في المصباح المنير: (حَرِجَ صَدْرُهُ حَرَجًا مِنْ بَابِ تَعِبَ ضَاقَ) [٢]

وفسر في الآية بالشك، فإذا امتنع المعنى الحقيقي فهو مجاز مرسل، وإلا بأن تصور في حقه ـ ﷺ- كان كناية.

ب-ومن الأمثلة التي لا يمتنع فيها إرادة اللازم والملزوم قوله تعالى: چ چ چ چ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ چ البقرة: ٤١

فإن الأول معناه حقيقة السابق على غيره، والسبق والمبادرة من لوازم معناه، ولما كان الإيمان والكفر نقيضين إذا انتفى أحدهما ثبت الآخر كان النهي عن أن يكونوا أول الكافرين يستلزم أن يكونوا أول المؤمنين، والمقصود من النهي توبيخهم على تأخرهم في اتباع دعوة الإسلام فيكون هذا المركب قد كني به عن معنيين من ملزوماته، هما معنى المبادرة إلى الإسلام ومعنى التوبيخ المكنى عنه بالنهي، فيكون معنى النهي مرادا ولازمه وهو الأمر بالمبادرة بالإيمان مرادا وهو المقصود فيكون الكلام كناية اجتمع فيها الملزوم واللازم معا، فباعتبار اللازم يكون النهي في معنى الأمر فيتأكد به الأمر الذي قبله كأنه قيل: وآمنوا بما أنزلت وكونوا أول المؤمنين، وباعتبار الملزوم يكون نهيا عن الكفر بعد الأمر بالإيمان فيحصل بذلك غرضان. [٣]

ج-قوله تعالى: چ و ۋ ۋ چ الأنفال: ١٥

فالدبر هو الظهر ، والآية كناية عن الفرار من الزحف، والمعنى الحقيقي -وهو تولية الظهر- لا يمتنع إرادته في بعض الصور مثل التحرف لقتال أو عند النصر، فبعض المعنى لحقيقي لا يمتنع إرادته، قال العلامة محمد الطاهر بن عاشور: (وتولية الأدبار كناية عن الفرار من العدو بقرينة ذكره في سياق لقاء العدو، فهو مستعمل في لازم معناه مع بعض المعنى الأصلي، وإلا فإن صرف الظهر إلى العدو بعد النصر لا بد منه وهو الانصراف إلى المعسكر، إذ لا يفهم أحد النهي عن إدارة الوجه عن العدو، وإلا للزم أن يبقى الناس مستقبلين جيش عدوهم، فلذلك تعين أن المفاد من قوله:(فلا تولوهم الأدبار) النهي عن الفرار قبل النصر أو القتل.) [٤]

---

(١) **انظر : حاشية الشهاب ٢٤١/٤**

(٢) انظر: المصباح المنير مادة حرج.

(٣) انظر : التحرير والتنوير ١/ ٤٦٠ بتصرف ، حاشية الشهاب ٢٣٤/٢ وما بعدها.

(٤) انظر: التحرير والتنوير ٢٨٩/٩

وأكتفي بهذا في التطبيقات التفسيرية على علاقة اللزوم، والله أعلم.

المبحث الثاني : قاعدة التلازم

المطلب الأول: في تقرير القاعدة

أولا : في الثبوت بين اللازم والملزوم

القاعدة أن ثبوت الملزوم يلزم منه اللازم ، وثبوت اللازم لا يلزم منه ثبوت الملزوم ؛ لجواز كون اللازم أعم من الملزوم ، فلا يلزم من ثبوت اللازم ثبوت الملزوم ؛ إذ لا يلزم ثبوت الأعم ثبوت الأخص .[1]
وما سبق ذكره محله إذا لم يكن بين اللازم والملزوم تساوٍ ، فإن كان لزم من ثبوت الملزوم ثبوت اللازم ، ومن نفيه نفيه .[2]
ومحل ما سبق أيضا إذا كان بين اللازم والملزوم اتصال[1] ، فإن كان انفصال حقيقي فثبوت كلٍّ يستلزم نفي الآخر، ونفيه ثبوته، وإن كان منع جمع [2] فثبوت كلٍّ يستلزم

([1]) انظر : التقرير والتحبير ٧٢/١ ، فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت للعلامة عبدالعلي محمد بن نظام الدين الأنصاري٢٢/١ ط/ دار الفكر، حاشية العطار على الخبيصي ص ٢٤٧وما بعدها .
([2]) انظر : حاشية البناني ١٢٤/٢

نفي الآخر من غير عكس، وإن كان منع خلو فنفي كلٍّ يستلزم ثبوت الآخر من غير عكس"[٣]

مثال ذلك : قولك: (لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود)

فطلوع الشمس ملزوم يلزم من وجوده وجود النهار ، ووجود النهار لازم ، ولا يلزم من وجوده طلوع الشمس ؛ لأنه قد يوجد النهار والشمس غائبة أو محجوبة بسحاب .

ثانيا : في النفي بين اللازم والملزوم

يلزم من نفي اللازم نفي الملزوم وإلا لزم تخلف الملزوم عن اللازم ، ولا يلزم من نفي الملزوم نفي اللازم ؛ إذ لا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم . [٤]

المطلب الثاني: تطبيقات على قاعدة التلازم من القرآن الكريم

١-قوله تعالى : ({وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ} [البقرة: ٨]، قال العلامة الآلوسي : (وفي قوله سبحانه : (وما هم بمؤمنين) حيث قدم الفاعل وأولى حرف النفي رد لدعوى أولئك المنافقين على أبلغ وجه؛ لأن انخراطهم في سلك المؤمنين من لوازم ثبوت الإيمان الحقيقي لهم، وانتفاء اللازم أعدل شاهد على انتفاء الملزوم، وقد بلغ في نفي اللازم بالدلالة على دوامه المستلزم لانتفاء حدوث الملزوم مطلقا ، وأكد ذلك النفي بالباء) [٥]

وبيان ما قاله العلامة أن نقول : إن سياق الكلام في نفي الإيمان عن المنافقين أن يقول : (وما آمنوا) ليطابق قولهم في التصريح بشأن الفعل دون الفاعل لكنه عكس ، وعندنا في الكلام ملزوم وهو (الإيمان) ويلزم من تحققه (انخراط المؤمن في سلك المؤمنين ، وكونه منهم)، والمنافقون ادعوا الإيمان ولم ينف القرآن عنهم الإيمان فلم يقل (وما آمنوا) وإنما نفى عنهم لازمه وهو كونهم من المؤمنين ، ونفي اللازم يلزم

---

(١) القضية الشرطية إما أن تكون متصلة أي : حكم فيها بالتلازم بين طرفيها صدقا ، أو منفصلة وهي التي فيها بالعناد والتنافي بين طرفيها. حاشية الصبان على الملوي ص١٠١وما بعدها

(٢) تنقسم الشرطية المنفصلة إلى مانعة جمع وهي التي حكم فيها بالتنافي بين طرفيها صدقا أي : لا يتحققان في محل واحد ، ومانعة خلو وهي التي حكم فيها بالتنافي بين طرفيها كذبا أي: لا يرتفعان عن المحل الواحد ، ومانعة جمع وخلو وهي التي حكم فيها بالتنافي بين طرفيها صدقا وكذبا . انظر : حاشية الصبان على الملوي ص١٠٢وما بعدها

(٣) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول المؤلف : محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى : ١٢٥٠هـ) ٢/ ٦٧٧وما بعدها ط/ دار السلام

(٤) المراجع السابقة

(٥) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ) ١٤٧/١المحقق: علي عبد الباري عطية ،الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

منه نفي الملزوم ، فإذا انتفى انخراط المؤمن في سلك المؤمنين انتفت دعوى الإيمان، وأَكد النفي بالباء الزائدة للتوكيد[1]

٢٢- قوله تعالى: {كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ} [البقرة: ٢٨]

كيف كلمة يستفهم بها عن حال الشيء وصفته[2]والظاهر أن المنكر عليهم هو ذات الكفر، لكن الآية الكريمة أنكرت عليهم الحال لا ذات الكفر ؛ لأن بينهما تلازم، يلزم من إنكار الحال إنكار الذات، وفي إنكار الحال فيه من البلاغة والكناية ما لا يوجد في إنكار الكفر، ففيه إنكار الكفر بإقامة البينة ، قال العلامة الطيبي : (هلا أنكر عليهم ذات الكفر ، و"كيف" للحال؟ وحاصل الجواب: أن إنكار الذات مستتبع لإنكار الحال؛ لأن حال الشيء تابعة لذات الشيء، فلو أنكر الذات في هذا المقام لم يكن في المبالغة كما إذا أنكر الحال فيتبعها امتناع الذات؛ لأن مقتضى الظاهر إنكار الذات، فإذا أنكر لم يكن من الكناية في شيء، وأما إذا أنكرت الحال لتنتفي الذات كان كناية، وكان أبلغ لما يلزم من نفيها نفيه بطريق برهاني؛ لأنه إذا أنكر أن يكون لكفرهم حال يوجد عليها وقد علم أن كل موجود لا ينفك عن حال، فإذا نفي اللازم ينتفي الملزوم، فكان كدعوى الشيء ببينة) [3]

٣- في التلازم بين الإيمان بالله واليوم الآخر والإيمان بالنبي ﷺ

هذه مسألة هامة ترتب على إغفال التلازم بين الإيمان بالله والبعث والإيمان بالنبي محمد - ﷺ- من خرج ليقول بصحة إيمان من لم يؤمن بنبينا وآمن بالله واليوم الآخر، والصواب أن من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن برسولنا - ﷺ-لم يحقق الإيمان؛ لما بينهما من التلازم، ونفي اللازم يلزم منه نفي الملزوم، وحقيقة الإيمان تتركب من أجزاء ، وفقد أي جزء من أجزائه يترتب عليه فقد الكل، كما التكذيب بأي نبي من الأنبياء تكذيب لكل الأنبياء بدلالة قوله تعالى: { كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ} [الشعراء: ١٠٥] نسب الله إلي قوم نوح ، تكذيب المرسلين؛ لأنهم بتكذيبهم رسولهم كانوا مكذبين للرسل جميعا ؛ إذ لا يتفق تصديق رسول مع تكذيب آخر .

[نوع هذا التلازم]

التلازم بين الإيمان بالله واليوم الآخر والإيمان بنبينا - صلى الله عليه و سلم- عقلي؛ لأنه لا يعرف الإيمان بهما إلا من خلال النبي - صلى الله عليه و سلم- ، فالتلازم بين

---

(1) التعبير بحرف جر زائد للتوكيد اصطلاح النحاة ، وهو عند البلاغيين حرف لا يستغنى عنه.
انظر : إعراب القرآن وبيانه لمحي الدين درويش ٤٦/١ط/دار ابن كثير

(2) انظر: المصباح المنير مادة كيف

(3) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف) المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (المتوفى: ٧٤٣ هـ) ٤١٣/٢ الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م

أجزاء الإيمان يفيد سقوط الكل بسقوط أحد أجزائه، ومن الآيات الواضحة في بيان هذا التلازم:

١- قوله تعالى: {وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ } [الأنعام: ٩٢]

قال العلامة البيضاوي: (فإن من صدق بالآخرة خاف العاقبة ولا يزال الخوف يحمله على النظر والتدبر حتى يؤمن بالنبي والكتاب) [١]

٢-قوله تعالى: ﭽ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭼآل عمران: ١١٠، قال الإمام الرازي :(لم اكتفى بذكر الإيمان بالله ولم يذكر الإيمان بالنبوة مع أنه لا بد منه؟ والجواب: الإيمان بالله يستلزم الإيمان بالنبوة؛ لأن الإيمان بالله لا يحصل إلا إذا حصل الإيمان بكونه صادقا، والإيمان بكونه صادقا لا يحصل إلا إذا كان الذي أظهر المعجز على وفق دعواه صادقا؛ لأن المعجز قائم مقام التصديق بالقول، فلما شاهدنا ظهور المعجز على وفق دعوى محمد -ﷺ- كان من ضرورة الإيمان بالله الإيمان بنبوة محمد- ﷺ-، فكان الاقتصار على ذكر الإيمان بالله؛ تنبيها على هذه الدقيقة. [٢]

إزالة إشكال

وليس في قوله تعالى: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭼ البقرة: ٦٢ دلالة على عدم التلازم، بل الآية واردة فيمن آمن بنبيه قبل أن ينسخ ببعثة نبينا - ﷺ- أو من آمن من هؤلاء بعد نسخه ودخل في الإسلام صادقا.

قال العلامة البيضاوي: ({ إن الذين آمنوا } بألسنتهم يريد به المتدينين بدين محمد- صلى الله عليه و سلم- المخلصين منهم والمنافقين، وقيل: المنافقين لانخراطهم في سلك الكفرة ... { من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا } من كان في دينه قبل أن ينسخ مصدقا بقلبه بالمبدأ والمعاد عاملا بمقتضى شرعه، وقيل: من آمن من هؤلاء الكفرة إيمانا خالصا ودخل في الإسلام دخولا صادقا) [٣]

فالعلامة فسر من آمن من هؤلاء بدينه قبل نسخه، أو من آمن من هؤلاء بعد نسخه ودخل في الإسلام صادقا، أما الحكم بنجاة من آمن بالله واليوم الآخر ولم يؤمن بنبينا فضلالة ناشئة من اتباع الهوى، والله تعالى أعلم.

٤-لا يلزم من نفي الرسالة نفي النبوة.

من أمثلة هذا من التفسير من استدل على نفي نبوة النساء بنفي الرسالة إلا عن الرجال في قوله تعالى: ﭽ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﭼ يوسف: ١٠٩

---

(١) انظر: تفسير البيضاوي ٣١١/١ ط/دار البيان العربي الأولى ٢٠٠٢م

(٢) انظر: مفاتيح الغيب ٣٢٦/٨

(٣) انظر: تفسير البيضاوي ٦٦/١بتصرف

وأجيب بأن النبوة أعم من الرسالة، فالنبي من أوحي إليه بشرع وإن لم يؤمر بتبليغه، بخلاف الرسول يقيد بالتبليغ، ونفي الأخص لا يلزم منه نفي الأعم[١]، ولهذا لما ثبت ختم النبوة به لزم ختم الرسالة ؛ فنفي الأعم يلزم منه نفي الأخص.

٥-خلق أفعال العباد وأثر قاعدة التلازم في تقرير مذهب أهل السنة على المعتزلة.

قال تعالى : چ ے ۓ ۓ ﮲ ﮳ ﮴ ﮵ ﮶ ﮷ چ الصافات: ٩٥ – ٩٦، ذهب الزمخشري إلى أن (ما) في قوله تعالى : چ ﮴ ﮵ ﮶ ﮷ چ موصولة فيكون الخلق واقع على المعمول (وهو الأصنام) لا العمل ، فأورد على نفسه إشكالا حاصله أنه يلزم من كون المعمول مخلوقا أن يكون العمل مخلوقا فأجاب بعدم اللزوم، وجعل الموصولية دالة على أن مادة الأصنام بخلقه دون الشكل والصورة(العمل) [٢]

وأجيب : بأنه على القول بأن (ما) موصولة -التي بزعم الزمخشري تدل على نفي خلق أفعال العباد من المصدرية التي أبى حمل الكلام عليها – تدل على ما ذهب إليه السادة الأشاعرة من خلق أفعال العباد ؛ لأن تعلق الفعل بالمشتق يقتضي تعلقه بمبدأ اشتقاقه[٣]

ورجح البيضاوي وغيره أن "ما" مصدرية، والمصدر إما مؤول باسم المفعول أو باق على مصدريته والمراد به الحاصل بالمصدر[٤]، ويلزم من كون الفعل بخلق الله تعالى أن يكون المفعول كذلك[٥]

ومنع الزمخشري هذه الملازمة بأنه على جعل ما مصدرية يكون المراد (العمل)، ولا يتم الاحتجاج على الكفرة بأن العابد والمعبود من خلق الله فتحمل على الموصولية التي تفيد خلق الأصنام لا العمل، وخلق معمولاتهم لا يلزم منه خلق العمل، قال: (فإن قلت:

---

(١) انظر: روح المعاني ١٥٤/٣

(٢) قال الزمخشري: (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَما تَعْمَلُونَ يعنى خلقكم وخلق ما تعملونه من الأصنام، كقوله: (بَلْ رَبُّكُمْ رَبُّ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُنَّ) أي: فطر الأصنام، فإن قلت: كيف يكون الشيء الواحد مخلوقا لله معمولا لهم، حيث أوقع خلقه وعملهم عليها جميعا؟ قلت: هذا كما يقال: عمل النجارُ البابَ والكرسي، وعمل الصائغ السوار والخلخال، والمراد عمِل أشكالَ هذه الأشياء وصورها دون جواهرها، والأصنام جواهر وأشكال، فخالق جواهرها الله، وعاملو أشكالِها الذين يشكلونها بنحتهم وحذفهم بعض أجزائها، حتى يستوي التشكيل الذي يريدونه.
انظر: الكشاف ٦٨٥/٣

(٣) انظر: حاشية الشهاب ٨٩/٨

(٤) لكي يكون موجودًا في الخارج. والْمَعْنَى والله خلقكم وما تعملون أي عملكم بمعنى معمولكم.

(٥) انظر: تفسير البيضاوي٢٩٨/٢ وأبي السعود ١٩٨/٧

فما أنكرت أن تكون ما مصدرية لا موصولة، ويكون المعنى: والله خلقكم وعملكم، كما تقول المجبرة ؟ قلت: أقرب ما يبطل به هذا السؤال بعد بطلانه بحجج العقل والكتاب أن معنى الآية يأباه إباء جليا، وينبو عنه نبوّا ظاهرا، وذلك أن الله -عز وجل- قد احتج عليهم بأنّ العابد والمعبود جميعا خلق الله، فكيف يعبد المخلوقُ المخلوقَ؟، على أن العابد منهما هو الذي عمل صورة المعبود وشكله، ولولاه لما قدر أن يصوّر نفسه ويشكلها، ولو قلت: والله خلقكم وخلق عملكم لم تكن محتجا عليهم ولا كان لكلامك طباق، وشيء آخر: وهو أن قوله: (ما تَعْمَلُونَ) ترجمة عن قوله: (ما تَنْحِتُونَ) وما في (ما تَنْحِتُونَ) موصولة لا مقال فيها فلا يعدل بها عن أختها إلا متعسف متعصب لمذهبه، من غير نظر في علم البيان، ولا تبصر لنظم القرآن.) [1]

يجاب: بأنه على المصدرية المعنى أن الله خالق لأعمال عباده صراحة وخالق معمولاتهم استلزاما، وعلى الموصولية فالمعنى أنه خالق معمولاتهم صراحة، وخالق أعمالهم استلزاما[2]

ومن ثم فعلى الوجهين تقرر الآية ما ذهب إليه الأشاعرة صراحة واستلزاما، بل إن حمل (ما) على المصدرية يصير الكلام كناية أبلغ من التصريح. والله أعلم

المبحث الثالث: في علاقة اللزوم وأثرها في فهم معاني صفات الله، وحكم لازم المذهب، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : في علاقة اللزوم وأثرها في فهم صفات الله تعالى.

إن من صفات الله تعالى ما يستحيل حملها وفهمها على ما عرف عند أهل اللغة ؛ لأن ظاهرها يلزم منه اتصاف الله بما لا يليق ، ويمكن فهمها بحملها على لازمها ، فعلاقة اللزوم سبيل متعين في فهم مثل هذه الصفات ، وقد وضع العلماء هذا القانون في التعامل مع مثل هذه الصفات وصار عليه جماهير الأمة ، **قال الإمام الرازي :** (اعلم أنه قد ورد في القرآن ألفاظ دالة على صفات لا يمكن إثباتها في حق الله-تعالى- ،

([1]) انظر: الكشاف ٦٨٥/٣

([2]) انظر: موقف العقل والعلم والعالم من رب العالمين وعباده المرسلين ٨٦/٣ ط/ المكتبة العصرية بيروت

ونحن نعد منها صوراً ، **فأحدها** : الاستهزاء ، قال تعالى : اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ [البقرة : ١٥] ثم أن الاستهزاء جهل ، والدليل عليه أن القوم لما قالوا لموسى - عليه السلام- (أَتَتَّخِذُنا هُزُواً) قالَ : (أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجاهِلِينَ) [البقرة : ٦٧]، **وثانيها** : المكر ، قال تعالى : وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ [آل عمران : ٥٤]...، واعلم أن القانون الصحيح في هذه الألفاظ أن نقول : لكل واحد من هذه الأحوال أمور توجد معها في البداية ، وآثار تصدر عنها في النهاية ، مثاله أن الغضب حالة تحصل في القلب عند غليان دم القلب وسخونة المزاج ، والأثر الحاصل منها في النهاية إيصال الضرر إلى المغضوب عليه ، فإذا سمعت الغضب في حق الله تعالى فاحمله على نهايات الأعراض لا على بدايات الأعراض ، وقس الباقي عليه.)[١]

ولخص العلامة البيضاوي هذا القانون فقال : (وأسماء الله ـتعالى- إنما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي أفعال دون المبادي التي تكون انفعالات[٢]) [٣]

موقف الشيخ ابن تيمية – رحمه الله- من هذا القانون

عادة الشيخ ابن تيمية – رحمه الله- الحمل على الظاهر الموهم للتشبيه ، غير مكترث باللوازم البينة التي تلزم من الحمل على الظاهر ، فيقول في الكلام على الغضب أنه ثابت لله –تعالى- وادعى في هذا (القول في بعض الصفات كالقول في بعض) فيحاول أن يثبت الغضب لله قياسا على إثبات القدرة والعلم ،فقال : (فإن كان المخاطب ممن يقول : بأن الله حي بحياة عليم بعلم قدير بقدرة سميع بسمع بصير ببصر متكلم بكلام مريد بإرادة ويجعل ذلك كله حقيقة وينازع في محبته ورضاه وغضبه وكراهته فيجعل ذلك مجازا ويفسره إما بالإرادة وإما ببعض المخلوقات من النعم والعقوبات فيقال له : لا فرق بين ما نفيته وبين ما أثبته، بل القول في أحدهما كالقول في الآخر) [٤]

والحقيقة توجد فروق عديدة بينهما ، وهذا قياس مع الفارق؛ لأمور :

أولا : أننا لا نتصور الغضب إلا صفة حادثة وكنتيجة لسبب خارجي عن ذات الغاضب بخلاف القدرة فهي صفة لازمة ذاتية، وسبب تصورنا لهذه الصفات بهذه المعاني أن الواضع لهذه الصفات وضعها للخلق فهي أسبق إلى الفهم ، ومن ثم فتسوية

---

(١) انظر: مفاتيح الغيب ١٤١/١

(٢) من المقولات العشر مقولاتا الفعل والانفعال ، فالفعل تأثير الشيء في غيره على اتصال غير قار(غير ثابت ، بل على التدريج) كالمسخن ما دام يسخن ، فإن له ما دام يسخن حالة غير قارة هي التأثير في التسخين ، والانفعال هو تأثر الشيء عن غيره على اتصال غير قار ، كالمسخن ما دام يتسخن ، فإن له حينئذٍ حالة غير قارة هي التأثر ، أي : التسخن، فدوام التأثير والتأثر لا بد منه فيهما . انظر : حاشيتا العلامة العطار والشيخ محمد حسنين العدوي على مقولات الشيخ السجاعي ص٥٩ ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ٢٠١٣م

(٣) انظر : أنوار التنزيل وأسرار التأويل ٧/١.

(٤) الرسالة التدمرية ص١١ط/مكتبة السنة المحمدية

ابن تيمية – رحمه الله – بين الحب والعلم مثلا غير صحيح، فالعقل في نحو العلم والقدرة يدرك الفرق بين علم الله تعالى والبشر ويدرك الفرق بين الوجود في حق الله تعالى والخلق ، قال حجة الإسلام الغزالي في الكلام على حب الله للعبد : (فأما حب الله للعبد فلا يمكن أن يكون بهذا المعنى أصلاً[1] ، بل الأسامي كلها إذا أطلقت على الله – تعالى- وعلى غير الله لم تنطلق عليهما بمعنى واحد أصلاً ، حتى إن اسم الوجود الذي هو أعم الأسماء اشتراكاً لا يشمل الخالق والخلق على وجه واحد، بل كل ما سوى الله –تعالى- فوجوده مستفاد من وجود الله – تعالى- ، فالوجود التابع لا يكون مساوياً للوجود المتبوع ، وإنما الاستواء في إطلاق الاسم نظيره اشتراك الفرس والشجر في اسم الجسم ؛ إذ معنى الجسمية وحقيقتها متشابهة فيهما من غير استحقاق أحدهما لأن يكون فيه أصلاً، فليست الجسمية لأحدهما مستفادة من الآخر، وليس كذلك اسم الوجود لله ولا لخلقه، وهذا التباعد في سائر الأسامي أظهر كالعلم والإرادة والقدرة وغيرها، فكل ذلك لا يشبه فيه الخالق الخلق، وواضع اللغة إنما وضع هذه الأسامي أولا للخلق فإن الخلق أسبق إلى العقول والأفهام من الخالق، فكان استعمالها في حق الخالق بطريق الاستعارة والتجوز والنقل) [2]

ثانيا : أن الغضب صفة فعل يغضب على فلان ويرضى عنه ، يتصف بها وبضدها، بخلاف القدرة فإنها صفة ذات لا تنفك عنه ، ولا يتصف بضدها .

ثالثا: أننا لا نعدل عن الظاهر إلا إذا كان الحمل عليه يوهم التشبيه ولا يوجد معنى يليق بالله – تعالى- يمكن حمل الكلام عليه، وبهذا الوجه أجاب الإمام الرازي عن سبب حمل صفة السمع والبصر على ظاهرها في حق الله- تعالى- مع أن السمع لا بد له من قرع و قلع ليحدث سمع، والبصر لا بد له من تأثر الحدقة بصورة المرئي، فأجاب بما حاصله أنا نمنع لزوم إدراك الصوت لتأثير الصماخ عن تموج ذلك الهواء، ولزوم إدارك الصورة بتأثر الحدقة بصورة المرئي، وأقام الدليل على المنع ، ثم وجه للخصم أن يأتي له بدليل يثبت فيه لزوم الإدراك بالسمع والبصر بطريق التأثر فقال: (فنقول ظاهر قوله :(وهو السميع البصير) يدل على كونه سميعا بصيرا فلم يجز لنا أن نعدل عن هذا الظاهر إلا إذا قام الدليل على أن الحاسة المسماة بالسمع والبصر مشروطة بحصول التأثر، والتأثر في حق الله تعالى ممتنع، فكان حصول الحاسة المسماة بالسمع والبصر ممتنعا، وأنتم المدعون لهذا الاشتراط فعليكم الدلالة على حصوله، وإنما نحن متمسكون بظاهر اللفظ إلى أن تذكروا ما يوجب العدول عنه) [3]

([1]) المعنى اللغوي

([2])انظر : إحياء علوم الدين ٣٢٧/٤ ط/ دار المعرفة - بيروت

([3]) انظر : مفاتيح الغيب ٥٨٥/٢٧ .

فظهر مما سبق أن ما صار عليه السادة الأشاعرة والماتريدية هو السبيل المتعين في فهم هذه الصفات؛ تنزيها لله تعالى عن التجسيم والتشبيه، وانسياقا مع قواعد علم البلاغة في فهم أمثال هذه الصفات، والله أعلم.

المطلب الثاني: لازم المذهب هل هو مذهب أو لا ؟

هذه المسألة من المسائل الهامة في التعامل مع المعاني والأحكام التي لم يصرح بها أصحابها ، وإنما تفهم من مدلولات ألفاظهم بطريق اللزوم، وهذه المسألة فيها خلاف بين العلماء على ثلاثة أقوال ، الأول: قول من يرى أن لازم المذهب ليس بمذهب مطلقا ، وهو الأصح عند الأصوليين، فلم يكفروا معتقد الجهة في حق الله تعالى وإن لزم منه الحدوث.

قال العلامة العز بن عبدالسلام : (فَإِنْ قِيلَ: يَلْزَمُ مِنْ الِاخْتِلَافِ فِي كَوْنِهِ- سُبْحَانَهُ -فِي جِهَةٍ أَنْ يَكُونَ حَادِثًا؟ قُلْنَا: لَازِمُ الْمَذْهَبِ لَيْسَ بِمَذْهَبٍ، لِأَنَّ الْمُجَسِّمَةَ جَازِمُونَ بِأَنَّهُ فِي جِهَةٍ وَجَازِمُونَ بِأَنَّهُ قَدِيمٌ أَزَلِيٌّ لَيْسَ بِمُحْدَثٍ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْسَبَ إلَى مَذْهَبِ مَنْ يُصَرِّحُ بِخِلَافِهِ وَإِنْ كَانَ لَازِمًا مِنْ قَوْلِهِ.) [1]

وقرر العلماء أن المعتزلة ذهبوا إلى أن من قام به وصف يجوز أن لا يشتق له منه اسم ، وهم لم يصرحوا بهذا لكن أخذ من نفيهم عن الله – تعالى- صفاته الذاتية كالعلم والقدرة ووافقوا على أنه عالم قادر مثلا ، لكن قالوا بذاته لا بصفات زائدة عليها ، قال العلامة البناني : (فما نقل عنهم من ذلك لازم مذهبهم ، ولازم المذهب ليس بمذهب على الصحيح) [2]

ورد العلامة العطار وغيره- كما سيأتي من نقل كلا م العلامة الصاوي- بأنهم لم يلزموا ؛ لكون اللزوم غير بين [3]

الرأي الثاني: من يرى أن لازم المذهب مذهب لصاحبه بقيود:

ذهب بعض العلماء إلى أن لازم المذهب ليس بمذهب بقيدين، الأول: أن لا يكون اللزوم بينا.

([1])انظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام المؤلف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ) ٣٠٦/١ ط/دار القلم

([2]) انظر : حاشية البناني ٤٥٠/١

([3]) انظر: حاشية العطار ٣٧١/١

قال العلامة العطار:(لَازِمُ الْمَذْهَبِ لَيْسَ بِمَذْهَبٍ ، مُقَيَّدٌ بِمَا إذَا لَمْ يَكُنْ لَازِمًا بَيِّنًا)[1]
وَقَوْلُهُ :" لَيْسَ بِمَذْهَبٍ" مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَا يُحْكَمُ بِهِ بِمُجَرَّدِ لُزُومِهِ، فَإِنْ اعْتَقَدَهُ فَهُوَ مَذْهَبٌ وَيَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ حُكْمُهُ اللَّائِقُ بِهِ[2]
وتكلم الفقهاء في باب الردة أنه لا يحكم بردة مسلم إلا بصريح القول أو قول يقتضيه أو فعل يستلزمه لزوما بينا، **قال سيدي أحمد الدردير في تعريف الردة:** (الرِّدَّةُ: (كُفْرُ مُسْلِمٍ) : مُتَقَرِّرٌ إسْلَامُهُ بِالنُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ مُخْتَارًا يَكُونُ: (بِصَرِيحِ) مِنْ الْقَوْلِ كَقَوْلِهِ أُشْرِكُ بِاَللَّهِ (أَوْ قَوْلٌ يَقْتَضِيهِ) : أَيْ: يَقْتَضِي الْكُفْرَ كَقَوْلِهِ: جِسْمٌ كَالْأَجْسَامِ (أَوْ فِعْلٌ يَتَضَمَّنُهُ) : أَيْ: يَسْتَلْزِمُهُ لُزُومًا بَيِّنًا اهـ
قال العلامة الصاوي: ((قَوْلُهُ: [أَوْ فِعْلٌ يَتَضَمَّنُهُ] : إسْنَادُ التَّضَمُّنِ لِلْفِعْلِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ هُنَا الِالْتِزَامُ لَا حَقِيقَةُ التَّضَمُّنِ الَّذِي هُوَ دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى الْمَوْضُوعِ لَهُ فَلِذَلِكَ قَالَ الشَّارِحُ: أَيْ: يَسْتَلْزِمُهُ، وَلَا يَرِدُ عَلَيْنَا قَوْلُهُمْ:(لَازِمُ الْمَذْهَبِ لَيْسَ بِمَذْهَبٍ) لِأَنَّهُ فِي اللَّازِمِ الْخَفِيِّ.) [3]
القيد الثاني: ويقيد كذلك بما لم يلتزمه ويعتقده كما قال العلماء، وذهب بعض العلماء إلى أنه ما لم يعتقد اللوازم لا يحكم بها وإن كان اللزوم بينا ففي حواشي تحفة المحتاج : ((قَوْلُهُ: أَنَّ لَازِمَ الْمَذْهَبِ) ظَاهِرُهُ وَإِنْ كَانَ لَازِمًا بَيِّنًا، وَهُوَ ظَاهِرٌ؛ لِجَوَازِ أَنْ لَا يَعْتَقِدَ اللَّازِمَ وَإِنْ كَانَ بَيِّنًا) [4]

فكأنه رأى أن عقيدته أقوى من اللزوم البين ، فقد يكون اللزوم بينا وهو يجهل هذا ، فإذا سئل هل يعتقد هذا اللزوم البين ؟أجاب بالنفي ، لكن كثيرا من العلماء يشترطون أن لازم المذهب مذهب لصاحبه ما كان اللزوم بينا غير خفي .
وهذه قاعدة مهمة في التعامل مع قضية التكفير ، ومع ممن حملوا صفات الباري على ظاهر يقتضي التشبيه والتجسيم إلا أن اللزوم ليس بينا ، أو بيّنا لكنه لا يعتقده، أو صرح بنفيه، **قال العلامة البيجرمي :** (أما من اعتقد أنه جسم لا كالأجسام فلا يكفر ، وعليه يحمل إطلاق الروضة[5] وغيرها، بل المشهور عند أئمتنا أنه ليس بكفر اهـ .
وجمع في الإيعاب[6] بينهما بأن ما هنا محله إن صرح بشيء من لوازم الجسمية

([1])حاشية العطار على جمع الجوامع ١٧١/٢
([2]) انظر : حاشية الإمام أحمد بن قاسم العبادي على تحفة المحتاج في شرح المنهاج المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ٨٦/٩ ط/المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد ،عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م
([3]) انظر: بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب مالك ٣٨٥/٢ ط/ دار إحياء التراث العربي
([4]) انظر : حاشية الشرواني على تحفة المحتاج في شرح المنهاج ٨٦/٩
([5]) روضة الطالبين وعمدة المفتين لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي
([6]) الإيعاب للإمام ابن حجر شرح العُباب للمزجد الذي هو اختصار لكتاب الروضة للإمام النووي .

كالبياض والسواد وما هناك فيما إذا لم يصرح بشيء من ذلك؛ لأن الأصح عند الأصوليين أن لازم المذهب ليس بمذهب، وقوله: (ليس بمذهب) وإن كان كفراً ما لم يلتزمه صاحبه اهـ) [1]

القول الثالث : من يرى أن لازم المذهب مذهب لصاحبه مطلقا.

يرى بعض العلماء أن لازم المذهب مذهب لصاحبه مطلقا، ولم أجد هذا القول منسوبا لأحد من العلماء وقام بذكر أدلته، لكن استنبط بعض العلماء من القرآن الكريم ما يراه شاهدا على أن لازم المذهب مذهب، وعند التحقيق يمكن إرجاعه إلى اللزوم البين، ومن ذلك:

١- ما استدل به العلامة محمد الطاهر بن عاشور بقوله تعالى : {وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ } [ص: ٢٧]، قال: (فإذا استقرت هذه المقدمة[2] أن إنكار البعث والجزاء يلزمه أن يكون منكره قائلا بأن خلق السماء والأرض وما بينهما شيء من الباطل، والمشركون وإن لم يصدر منهم ذلك ولا اعتقدوه لكنهم آيلون إلى لزومه لهم بطريق دلالة الالتزام ؛ لأن من أنكر البعث والجزاء فقد تقلد أن ما هو جار في أحوال الناس الباطل، والناس من خلق الله فباطلهم إذا لم يؤاخذهم خالقهم عليه الكون مما أقره خالقهم، فيكون في خلق السماء والأرض وما بينهما شيء من الباطل، فتنتقض كلية قوله: {وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلاً} ،وهو ما ألزمهم إياه قوله تعالى: {ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا} .) [3]

فالعلامة يرى أن إنكار البعث يلزم منه القول بعبثية الكون ويجعله بلا غاية، والله – تعالى- ألزم هؤلاء الكفر ، فدل على أن لازم المذهب مذهب.

ويمكن أن يدفع بأن اللزوم هنا بين مما نتج عنه إلزامهم الكفر ؛ لوضوح اللزوم بين إنكار البعث اللازم منه القول بأن خلق السماء والأرض وما بينهما شيء من الباطل، بل إن كثيرا من منكري البعث يقول ويصرح بأن خلق الكون نتج عن طريق الصدفة ، فألزموا هنا لتحقق قيود اللزوم التي قال بها المحققون، فلا يستقيم ما ذكره العلامة.

انظر : المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية لفضيلة الأستاذ الدكتور / على جمعة ص٦٨ ط/ دار السلام الطبعة الرابعة ٢٠١٢م

(١) تحفة الحبيب على شرح الخطيب المؤلف: سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (المتوفى: ١٢٢١هـ) ١٢١/٢ ط/ مصطفى الحلبي

(٢) وهي وجود الاخرة والحكمة منها .

(٣) التحرير والتنوير ٢٤٨/٢٣

٢-ومن هذا قول تعالى: ﭽ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﭼ المائدة: ١٧، قال العلامة البيضاوي: (هم الذين قالوا بالاتحاد منهم، وقيل: لم يصرح به أحد منهم ولكن لما زعموا أن فيه لاهوتاً وقالوا لا إله إلا الله واحد لزمهم أن يكون هو المسيح فنسب إليهم لازم قولهم توضيحاً لجهلهم وتفضيحاً)

قال العلامة القونوي: (قوله: (فنسب إليهم لازم قولهم) فإن قيل: إن الكفر في الالتزام دون اللزوم؟ قلت: إن اللازم إذا كان معلومًا كفره في الدين يكون كفرًا.) [١]

فهذا –أيضا- على القول الثاني كان على الظاهر أن يكون دليلا لمن يرى أن لازم المذهب مذهب مطلقا لكنه حمل على اللزوم البين.

فتلخص مما سبق أن العلماء اختلفوا في لازم المذهب، فمنهم من يرى أن لازم المذهب ليس بمذهب مطلقا حتى وإن كان بينا، وذهب العلامة حسن العطار إلى أنه مقيد بكون اللزوم غير بين وما لم يعتقده صاحبه وحمل كلام الأصوليين على الأصح عندهم في أن لازم المذهب ليس بمذهب في اللزوم غير البين، والرأي الثالث لم ينسب لأحد؛ لأنه يفتح باب التكفير لأدنى ملابسة، والله أعلم.

(١) حاشية القونوي٧/٤٢٨

الخاتمة

بعد رحلة علمية مع هذا البحث الذي أرجو نفعه أستطيع تلخيصه فيما يلي:
أولا : أهمية الإلمام بمبحث الدلالات للمفسر ، وأنه باب مهم في عملية التفسير.
ثانيا: أن لدلالة الالتزام أثر واضح في استخراج المعاني واستنباط الأحكام من النص الشريف.
ثالثا: لعلاقة اللزوم ارتباط بكل علاقات المجاز، وهي أيضا مدخل مهم في إجراء المجاز المرسل والكناية، وأنها في المجاز يكون الانتقال فيها من الملزوم إلى اللازم والكناية بالعكس، وأنها في المجاز تمنع إرادة الملزوم بخلاف الكناية فقد يكون مرادا.
رابعا: لقاعدة التلازم، والنظر إلى الملزوم واللازم ثبوتا ونفيا أثر كبير في التفسير وفي الاعتقاد كما ظهر في قضيتي التلازم بين الإيمان بالله واليوم الآخر والإيمان بالنبي - صلى الله عليه وسلم- ، وخلق الأعمال بين أهل السنة والمعتزلة، وتبين أن إحكام هذه القاعدة عاصم من الزلل والزيغ.
خامسا: لدلالة الالتزام أهمية عظيمة في قضية فهم الصفات الخبرية ومحاربة التجسيم والتشبيه بحملها على معان لازمة للمعنى اللغوي الموهم للتشبيه، وأن إعمال دلالة الالتزام في هذا باب صار عليه جماهير الأمة إلا من شذ فوقع في التجسيم.
سادسا: لازم المذهب ليس بمذهب إلا إذا كان اللزوم بينا أو التزمه صاحبه ، وهذه قاعدة هامة في التعامل مع المعاني والأحكام التي لم يصرح بها أصحابها وإنما تفهم من مدلولات ألفاظهم بطريق اللزوم ، واشتراط هذ ه القيود يجعلنا لا نتسرع في تكفير الآخرين ونحسن الظن بهم .
سابعا: مبحث اللزوم مبحث واسع ومتشعب فله قواعد أخرى في علم الأصول من أهمها باب الأوامر والنواهي ، في دلالة النهي على الفساد ، وفي القواعد الفقهية

أيضا لكني اقتصرت على هذا القدر ؛لارتباطه الوثيق بالتفسير، وحتى لا يتسع البحث.

وفي النهاية فهذا جهد المقل ، ولا أزعم أني وفيت البحث حقه ولكني اجتهدت قدر طاقتي في جمعه وترتيبه ،و أرجو من الله – تعالى- أن يتقبله مني وأن يستر ما فيه من الهفوات والزلات، إنه سميع قريب.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المراجع:

١-المستصفى من علم الأصول المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) ط/ دار الفكر

٢-حاشية العلامة الخضري محمد الدمياطي على شرح العلامة ابن عقيل على الألفية ط/ مصطفى الحلبي، الطبعة الأخيرة

٣-حاشية الباجوري على مختصر السنوسي في فن المنطق ط/مطبعة التقدم العلمية .

٤-شروح التلخيص ط/عيسى الحلبي.

٥-شجرة النور الزكية في طبقات المالكية المؤلف: محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (المتوفى: ١٣٦٠هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

٦-سير أعلام النبلاء المؤلف : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م

٧-شرح العلامة الرضي على شافية ابن الحاجب ط/ دار إحياء التراث العربي الطبعة الأولى

٨-نفائس الأصول في شرح المحصول المؤلف: شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ) الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م

٩-حاشية العلامة الشيخ إبراهيم الباجوري على متن السلم ط/ مصطفى الحلبي

١٠-حاشية العلامة الصاوي على الملوي على متن السلم ط/ مصطفى الحلبي

١١-حاشية العلامة الشهاب على البيضاوي ط/ دار الكتب العلمية

١٢-نهاية السول شرح منهاج الوصول للأسنوي بحاشية العلامة بخيت المطيعي ط/عالم الكتب

١٣-خلاصة علم الوضع للشيخ يوسف الدجوي ط/ مكتبة القاهرة
١٤-حاشية العطار على جمع الجوامع ، ط/ دار الكتب العلمية بيروت.
١٥-التقرير والتحبير لابن أمير حاج ،ط/ دار الفكر
١٦-حاشية نسمات الأسحار لابن عابدين على شرح إفاضة الأنوار ط/ مصطفى الحلبي
١٧-حاشية البناني على جمع الجوامع ط/ دار الكتب العلمية
١٨-الغيث الهامع شرح جمع الجوامع لولي الدين أبي زرعة ، ط/ الفاروق.
١٩-العزيز شرح الوجيز المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م
٢٠-مفاتيح الغيب المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ
٢١-حاشية الشيخ حسن العطار على الخبيصي ، ط/ عيسى الحلبي سنة ١٩٦٠م
٢٢-البحر المحيط في التفسير المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ) المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر – بيروت
٢٣- تاج العروس من جواهر القاموس المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)
٢٤-بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة المعاني والبيان والبديع تأليف الشيخ عبدالمتعال الصعيدي ط/مكتبة الآداب الطبعة الأولى ٢٠٠٩م
٢٥-حاشيتا العلامة القونوي وابن التمجيد على البيضاوي ط/ دار الكتب العلمية – بيروت، سنة النشر: ١٤٢٢ هـ: ٢٠٠١ م
٢٦-حاشية الطيبي على الكشاف المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (المتوفى: ٧٤٣ هـ) الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م
٢٧-المفصل في صنعة الإعراب لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) ط/ مكتبة الآداب
٢٨-الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، ط/مكتبة مصر
٢٩-مفتاح العلوم للسكاكي ط/ مصطفى الحلبي ، الطبعة الثانية١٩٩٠م
٣٠-التصوير البياني دراسة تحليلية لمسائل البيان الدكتور / محمد محمد أبو موسى ،ط/مكتبة وهبة
٣١-حاشية العطار على متن السمرقندية ط/شركة المطبوعات العلمية

٣٢-مدارك التنزيل وحقائق التأويل المؤلف : أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (المتوفى : ٧١٠هـ) ط/ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية سنة ١٩٩٦م
٣٣-إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول المؤلف : محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى : ١٢٥٠هـ) ط/ دار السلام
٣٤-روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ) المحقق: علي عبد الباري عطية ،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت
٣٥-إعراب القرآن وبيانه لمحي الدين درويش ، ط/دار ابن كثير
٣٦-أنوار التنزيل وأسرار التأويل المؤلف: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)ط/دار البيان العربي الأولى ٢٠٠٢م
٣٧-موقف العقل والعلم والعالم من رب العالمين وعباده المرسلين ط/ المكتبة العصرية بيروت
٣٨-حاشيتا العلامة العطار والشيخ محمد حسنين العدوي على مقولات الشيخ السجاعي ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ٢٠١٣م
٣٩-الرسالة التدمرية المؤلف : أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ط/مكتبة السنة المحمدية
٤٠-إحياء علوم الدين المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت
٥٠-قواعد الأحكام في مصالح الأنام المؤلف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ) ط/دار القلم
٥١-حاشية الإمام أحمد بن قاسم العبادي على تحفة المحتاج في شرح المنهاج المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ط/المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد ،عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م
٥٢-بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب مالك ٣٨٥/٢ ط/ دار إحياء التراث العربي
٥٣-تحفة الحبيب على شرح الخطيب المؤلف: سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (المتوفى: ١٢٢١هـ) ط/ مصطفى الحلبي

Research Summary

This research investigates the significance of the obligation and its impact on the understanding of the meanings and the formulation of the provisions and the statement of the interpreter's need to know the relevant rules. The nature of the research required that it be as follows:
The importance of this research, the research plan, and the preparation of know the meaning and sections, and sections of the significance of mandatory and considered by scientists.
And three questions: the first in the relationship of necessity, and the demands
First: In the necessary and necessary releases of collusion, and the importance of the relationship of necessity.
Second: the difference between the relationship of necessity in metaphor and metaphor
Third: Applications on the relationship of necessity.
The second topic: In the rule of conjugation, in which there are two demands
First: In the Al Qaeda report.
Second: Applications on the basis of the correlation of the Holy Quran.
The third topic: In the relationship of necessity and its impact on understanding the attributes of God and the rule of the doctrine,

and there are two demands: the first requirement: in the relationship of necessity and its impact on understanding the attributes of God Almighty.
The second requirement: is the doctrine required or not
The conclusion of the search results.